



محتويات الوحدة

الصفحة	الموضوع
٧٨	المقدمة
٧٨	تمهيد
٧٩	أهداف الوحدة
٨١	١. المحافظة على الدين
٨١	١.١ مفهوم الدين
٨٣	٢.١ المحافظة على مصلحة الدين من حيث الوجود
٨٥	٣.١ المحافظة على الدين من حيث عدم
٩٤	٢. المحافظة على النفس
٩٤	١.٢ أهمية النفس البشرية
٩٤	٢.٢ المحافظة على النفس من حيث الوجود
٩٦	٣.٢ المحافظة على مصلحة النفس من حيث عدم
١٠٠	٣. المحافظة على مصلحة العقل
١٠٠	١.٣ مفهوم العقل
١٠١	٢.٣ أهمية العقل
١٠١	٣.٣ المحافظة على العقل من حيث الوجود
١٠٤	٤.٣ المحافظة على العقل من حيث عدم
١١١	٤. المحافظة على النسل
١١١	١.٤ أهمية النسل
١١٣	٢.٤ المحافظة على النسل من حيث الوجود
١١٥	٣.٤ المحافظة على النسل من حيث عدم
١٢٦	٥. المحافظة على مصلحة المال
١٢٨	١.٥ أهمية المال

الموضوع	الصفحة
٢.٥ المحافظة على المال من حيث الوجود	١٣٤
٣.٥ المحافظة على المال من حيث العدم	١٣٩
الخلاصة	١٤٧
لمحة مسبقة عن الوحدة الدراسية التالية	١٥٠
إجابات التدريبات	١٥٠
مسرد المصطلحات	١٥٣
المصادر والمراجع	١٥٥

المقدمة

تمهيد

عزيزي الدارس

يسعدنا ويسرنا أن نرحب بك أجمل ترحيب، ونحن نلتقي بك في دراسة الوحدة الثالثة من مقرر مادة مقاصد الشريعة الإسلامية، وهي بعنوان المقاصد الضرورية. وستلاحظ أخي الدارس الكريم أهمية هذه المادة لك، ولكل مسلم، سواء كان عالماً أو طالب علم، لأن المسلم يحرص كل الحرص على معرفة الأحكام الشرعية، وتشمل المقاصد الضرورية، وهي ما لا بد منه لقيام نظام العالم وصلاحه، فإن النوع الإنساني لا يبقى مستقيم الحال دون المحافظة عليها. وقد حصر العلماء هذا النوع من المقاصد في خمسة، وهي : حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال. وقد بذلنا ما في وسعنا في عرض المادة بأسلوب ميسر، حتى يستوعب الدارس المادة ويهضمها.

إن الفائدة المرجوة من هذا المقرر لن تتحقق، إلا إذا درست المادة دراسة جيدة، وأجبت عن أسئلة التقويم الذاتي، وحللت التدريبات، وأعملت ذهنك في مزاولة الأنشطة وحلّها. وبالله التوفيق وهو المستعان.

أهداف الوحدة



عزيزي الدارس

نتوقع منك بعد أن تدرس هذه الوحدة دراسة شاملة وفاحصة ودقيقة

أن تكون قادراً على تحقيق الأهداف التالية :

- ◎ تعدّد أنواع المقاصد الضرورية الخمسة.
- ◎ تشرح التشريعات التي تحفظ الضروريات الخمس من جانب الوجود.
- ◎ تشرح التشريعات التي تحفظ الضروريات الخمس من جانب العدم

المقاصد الضرورية

نظراً لأهمية المقاصد الضرورية - وهي ما لا بدّ منه لقيام نظام العالم وصلاحه - فإن النوع الإنساني لا يبقى مستقيم الحال دون المحافظة عليها. وقد حصر العلماء هذا النوع من المقاصد في خمسة هي :

أولاً : حفظ الدين

الذي عليه مدار الحياة السليمة المستقرة للأفراد والشعوب والأمم. وقد شرع الله لحفظ الدين وجوب الإيمان، والعبادات المفروضة وشرع الجهاد ورغب فيه، وحرّم الرّة وشرع عقوبة المرتّين.

ثانياً : حفظ النفس

أي الإبقاء على الحياة التي وهبها الله لعباده، حتّى يعمّروا الكون بصفاتهم خلفاء مكرّمين ومفضّلين عنده، فحرّم القتل وأوجب القصاص.

ثالثاً : حفظ العقل

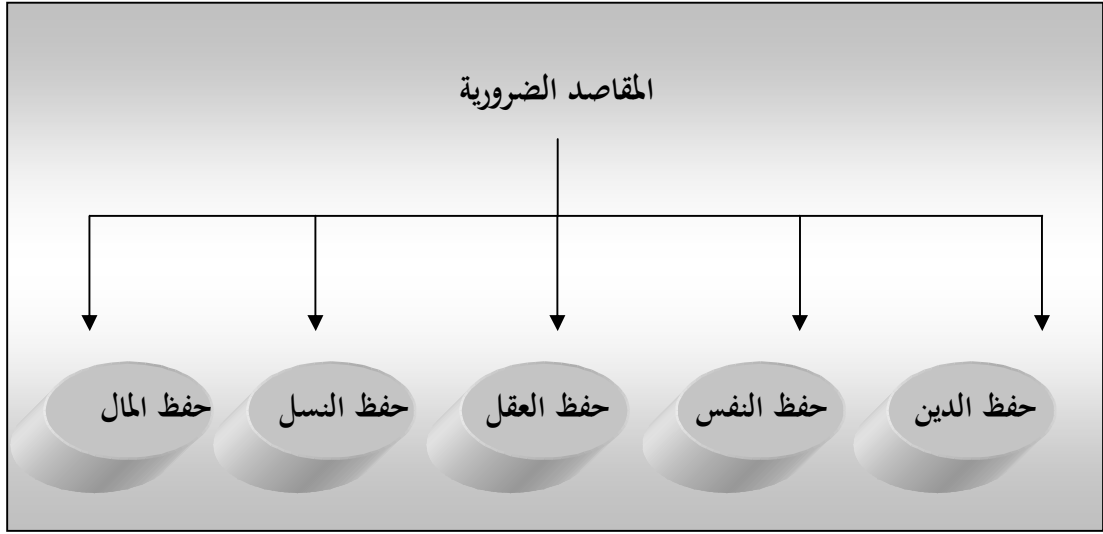
الذي عليه مدار التكليف، وبه امتاز الإنسان عن سائر الحيوانات، فشرع الله لحفظه وجوب التعليم على كلّ مسلم ومسلمة، وشرع تحريم المسكرات والمخدرات والعقوبة على تعاطيها.

رابعاً : حفظ النسل

وهو الذي به تكون التربية والنسب، فلو ترك الناس وشأنهم كالبهائم، لما انتسب إنسان إلى آخر، ولذلك شرع الله النكاح بوصفه طريقاً للنسل، وحرّم الزنا واللواط.

خامساً : حفظ المال

الذي هو عصب الحياة، فشرع الله طرقاً لكسبه وإنفاقه وتنميته، وحرّم سرقة وأوجب حدّ السرقة حفظاً له.



١. المحافظة على مصلحة الدين

١.١ مفهوم الدين

الدين في اللغة هو الخضوع والطاعة، ودان له أطاعه، ودان بالشيء اتخذه ديناً ومذهباً .
والدين عند علماء الشريعة هو :

" وضع إلهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم المحمود إلى الصلاح في الحال والفلاح في المآل " (دراز، العالم ١٩٩٤م)

"وتفسير هذا التعريف هو" أن الدين هو القواعد الإلهية التي بعث الله بها الرسل، لترشد الناس إلى الحق في الاعتقاد، وإلى الخير في السلوك والمعاملة، ويدخلهم في حظيرة تلك القواعد والخضوع لها -أمراً ونهيًا - تكون سعادة الدنيا والآخرة.

العلاقة بين المعنى اللُّغوي و الشرعي

- المعنيان يتفقان من حيث الخضوع والطاعة.
- الخضوع بمعناه الواسع في اللُّغة قد يكون لله وقد يكون لغيره، أما في الشرع فالخضوع لله وحده.
- الخضوع في اللغة يشمل المعنى الظاهري بسبب القهر والسلطان، أما الخضوع لله فلا بدّ فيه من الباطن والظاهر معاً.

حاجة البشر إلى الدين

حاجة البشر إلى الدين تتمثل في هداية العقول إلى الحق والخير، والعقول لوحدها لا تكمل معرفتها في ذلك، والإيمان بالله ضروري لحياة الأمم والمجتمعات، لأنه يوفر قواعد العدل والمساواة بين الناس، ويحفظهم من مزالق الأهواء والشهوات، فالدين ضروري لهداية عقول البشر إلى الحق والخير والصواب، وهو أيضاً ضروري للمجتمعات إذ يحفظ نظامها ويمنع تفككها، ويقضي على مفسدها وعللها وأمراضها، وتتمثل أهمية الدين على مستوى الأفراد والجماعات في الآتي :

١- الدين الصحيح يسمو بالإنسان فوق حاجاته الجسمية، ونوازعه الأنانية، ويوثق الصلة بينه وبين خالقه تعالى.

٢- الدين يبث روح الأخوة بين الإنسان، وبين من يشترك معه فيه.

٣- الدين يربط بين أفراد البشر جميعاً ، إذ يقرّر أنّ إله الناس واحد، وأبوهم الذي ينتمون إليه واحد، وهو آدم عليه السلام.

٤- الدين يهذب الطبيعة الإنسانية ويرقيها، ويضع لها الضوابط التي تلتطفها وتهذبها.

٥- الدين يحب الخير للإنسان، ويباعد عنه الكراهية وإلحاق الضرر بالآخرين.

٦- الدين يبنى في نفس معتنقه حب العدل، والإخاء، والمساواة، وكره الظلم، والطغيان، والتعالي، ويملأ القلب مودة ورحمة.

٧- الدين رفيق الإنسان الذي لا يمكن عزله عن الوعي، وحاجة الناس إليه فوق حاجتهم

إلى كل شيء، إذ لا تكتمل سعادة الإنسان إلا بصحة القلوب والأرواح وشفائها، وهذا لا يتأتى إلا بالدين.

أسئلة تقويم ذاتي



١. وضح المعنى اللغوي والاصطلاحي للدين.
٢. تحدّث عن أهمية الدين على مستوى الفرد والجماعات.
٣. مامعنى الخضوع فى اللّغة؟

وإذا كان الدين مصلحة ضرورية لحياة النوع البشري، فلا بد من المحافظة عليه. وطرق المحافظة عليه إما أن تكون من جانب الوجود أو جانب العدم، وذلك كالآتي:

٢.١ المحافظة على مصلحة الدين من جانب الوجود

المحافظة على مصلحة الدين من جانب الوجود أي إبقاؤه على سبيل الدوام وتتأتى بالتالي :

• المرتبة الأولى الإيمان بالله واليوم الآخر

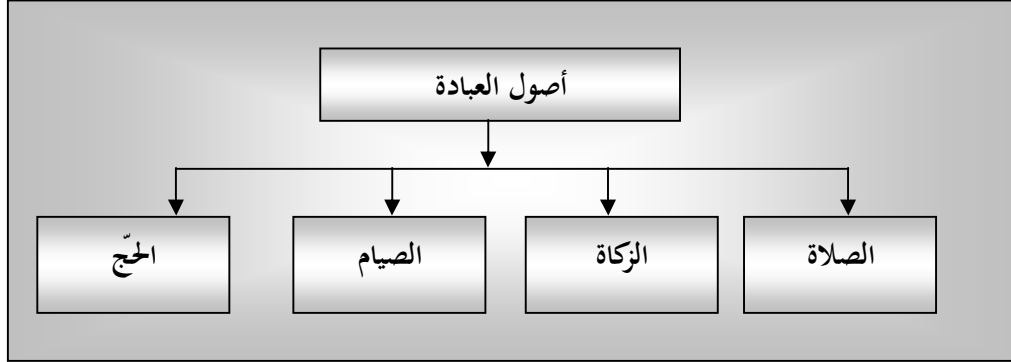
لقد جاء الأمر بالإيمان لجميع المكلفين، وهو الأصل الذي لا يصحّ أي عمل ولا يعتبر عند الله، إلا إذا كان مستنداً عليه.

كيفية التوصل إلى الإيمان

لقد جعل الله طريقين ليصل بهما الإنسان إلى اكتساب الإيمان، وإدراك حقائق الوجود. أحدهما : العقل : وبه يكون الاستدلال في عالم الشهادة، وإن كان إدراكه ناقصاً غير كامل. ثانيهما : الوحي : وقد جعله الله لإدراك حقائق عالم الغيب. وإذا كان العقل – باعتباره طريقاً للمعرفة – لا يستطيع الاستقلال والإحاطة بعالم الشهادة فلا بدّ من الاعتماد على طريق الوحي، في معرفة حقائق ما وراء عالم الشهادة.

• المرتبة الثانية العبادات المفروضة

بعد استقرار الإيمان في القلب تأتي المرتبة الثانية، وهي مرحلة العبادة، والعبادة هي الطاعة مع الخضوع والتذلل و تعتبر هذه العبادة جزءاً أساسياً لا بد منه لقيام الدين وكمالهِ والمحافظة عليه، فهي تابعة للتوحيد ومكملة للإيمان بالله. وأصول العبادة أربعة هي :



(١) الأصل الأول الصلاة

الصلاة عبادة تقوي نور الإيمان في القلب، وتكون سبباً في اجتناب الفواحش قال تعالى : ﴿

وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ (العنكبوت: ٤٥)

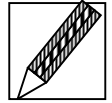
والصلاة أعظم شعائر الإسلام وعماد الدين، وأهم الوسائل في المحافظة عليه.

(٢) الأصل الثاني الزكاة

الزكاة عبادة مادية تلي الصلاة في ترتيب أركان الإسلام. وقد شرعت الزكاة لتطهير نفوس الأغنياء وقلوب الفقراء. وبهذه الفريضة انتزع الإسلام الغل من قلوب المؤمنين، وسلامة النفوس والقلوب كما هو معروف أمر ضروري لحياة الجماعات والأمم.

تدريب (١)

اكتب باختصار عن الحكمة من مشروعية الزكاة.



٣) الأصل الثالث الصيام

الصيام عبادة مشروعة شكراً لنعمة البدن، وهي ركن من أركان الإسلام.

٤) الأصل الرابع الحجّ

الحجّ هو زيارة البيت المعظم، وهو ركن من أركان الإسلام، وشعيرة عظيمة، وله أهمية كبرى في تعارف المسلمين وتبادل المنافع.

تلك هي أصول العبادات. وهذه العبادات بالرغم من أنها حقّ الله على عباده، فإن مصالحها تعود على الأفراد والجماعة في الدنيا والآخرة، وهي أيضاً وسيلة لتحصيل جميع الفضائل الضرورية ؛ وبذلك صارت وسيلة للمحافظة على مصلحة الدين، و صارت أركاناً بها يقوم بنيانه، كما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم:

"بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وحجّ البيت، وصوم رمضان"^(١).

٣.١ المحافظة على مصلحة الدين من العدم

كما حافظت الشريعة على الدين، من حيث الوجود بوجوب الإيمان والعبادات المفروضة وغيرها، فقد حافظت عليه من حيث العدم أيضاً بالآتي :

- شرع الجهاد.
- الترغيب في الجهاد.
- تحريم الردّة.
- شرع عقوبة الردّة

^(١) صحيح البخاري ١٣٧٩/٣ حديث رقم ٣٢٨٢ صحيح مسلم ١٨٦٤/٤ حديث رقم ٢٣٩٨ صحيح ابن حبان ١٣٧/١٥ حديث رقم ٦٨٩٤ سنن الترمذي ٦٣٣/٥ حديث رقم ٣٦٩٣ مسند الإمام أحمد ٥٥/٦ حديث رقم ٢٤٣٣٠.

شرع الجهاد

قال تعالى ﴿ وَقْتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقْتِلُونَكُم كَافَّةً ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ (التوبة: ٣٦)



ارجع لأحد كتب الحديث، واستخرج أربعة أحاديث عن تقوى الله.

وقد اختلف العلماء في الهدف من وجوب مقاتلة الكفّار، إذ ذهب الجمهور إلى أنّ العلة من مقاتلة الكفار هي الحاربة، بمعنى أنّ الكفّار إذا منعوا دعوة الله أنّ تصل إلى عباده، وقطعوا الطريق دونها وجبت مقاتلتهم، وأصحاب هذا الرأي هم الإمام مالك وأحمد وأبى حنيفة. (العالم ١٩٩٤م).

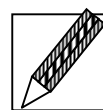
وَقَدْ اسْتَدَلَّوْا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْدُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (البقرة: ١٩٠)

فقتال الكفار للمسلمين واعتداؤهم عليهم، وردّ هذا العدوان هو العلة من هذا الجهاد، إذ ليس من حقّ المشركين مقاتلتهم، والوقوف في وجه دعوتهم إلى الله، واستدلّوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ آنْتَهُوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾

[illegible]



تدریب (۲)



- (١) وضّح الفرق بين فرض العين وفرض الكفاية مع التمثيل
- (٢) ضع دائرة حول الإجابة الصحيحة
- يعامل الإسلام أسرى الحرب علي الوجه الآتي:
- ◆ إطلاق سراحهم بدون مقابل.
 - ◆ إطلاق سراحهم بعوض.
 - ◆ الاسترقاق.
 - ◆ القتل.
 - ◆ كل ما ذكر صحيح.
- (٣) مفهوم الجهاد في الإسلام يشمل:
١. تجهيز الغذاء.
 ٢. خلافة المجاهد في أهله.
 ٣. الدعم المالي.
 ٤. كل ما ذكر عاليه صحيح.

وقد وردت أحاديث كثيرة، تدلّ على عدم قتل العميان والمعتوهين والنساء والأطفال والشيخ وإن كانوا كفاراً، وقد قال (ع) موصياً المحاربين: لا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً ولا امرأة^(١).

وقال أيضاً: "ستجدون قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فدعوهما وما حبسوا أنفسهم له وفيه، ولا تقتلوا امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرماً"^(٢)
وقد ذهب الإمام الشافعي وبعض أصحاب أحمد، إلى أن مجرد الكفر هو العلة في مقاتلة الكفار (العالم ١٩٩٤م)، والرأي الأول الذي ذهب إليه الجمهور هو الراجح.

• الترغيب في الجهاد

رَغِبَ الإسلام في الجهاد، لإعلاء كلمة الله تعالى، وحفاظاً على الدين قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِالَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ ۚ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١١١)

وقال رجل لرسول الله (ع) "أرايت إن قتلت تُكْفَر عنى خطاياي؟ فقال له رسول الله (ع) نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر"^(١).
وقد رَغِبَ الله تعالى ورسوله (ع) في الجهاد رباً على اعتداء الكفار، الذين يصنّون عن سبيل الله، ويمنعون دعوة الإسلام من الوصول إلى الناس، والجهاد كما هو معلوم، يجعل الأمة عزيزة ذات شوكة يخشى بأسها، ولأجل ذلك فإن عدمه يجعل الأمة ذليلة ضعيفة، إذ إن ترك الجهاد يورث الضعف والذلّ.

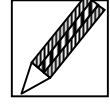
(1) سنن أبي داود ٣٧/٣ حديث رقم ٢٦١٤

(2) موطأ الإمام مالك ٤٤٧/٣ حديث رقم ٩٦٥

^١ صحيح مسلم ١٥٠١/٣ حديث رقم ١٨٨٥ صحيح ابن حبان حديث رقم سنن النسائي ٣٤/٦ حديث رقم ٣١٥٧ سنن الترمذي ٣١٣/٤ حديث رقم

١٧١٢ مسند الإمام أحمد ٣٠٨/٣ حديث رقم ٨٠٦١

تدريب (٣)



(١) الجهاد نوعان

١. جهاد بالنفس ٢. جهاد بالمال.

فإلي أي نوع منهما تنتمي الأعمال الآتية:

١. إصلاح ما اتلقت الحرب.

٢. رعاية أسر المجاهدين..

٣. التبعّ بالدم للمجاهدين.

٤. الدعوة لمحاربة المحتلين.

٥. التبعّ النقدي للمجهود الحربي.

أسئلة تقويم ذاتي



١- ضع إشارة (√) للعبارة الصحيحة، وإشارة (×) أمام العبارة الخطأ

(١) الجهاد فرض عين.

(٢) العدا من مقاتلة الكفار هي الحراية.

(٣) ترك الجهاد يورث الضعف.

(٤) أصول العبادة.

(٥) اختلف العلماء في الهدف من وجوب مقاتلة الكفار.

٢- ضع دائرة حول الإجابة الصحيحة.

رغب الإسلام في الجهاد لإعلاء كلمة الله. وأسباب الجهاد، هي:

١. ردّ العدوان. ٢. الدفاع عن النفس. ٣. قتال الخارجين على إمام

المسلمين.

٤. القتال لفض النزاع الداخلي. ٥. كل ما ذكر أعلاه صحيح.

تحريم الردة

معنى الردّة والارتداد في اللغة : هو رجوع الإنسان في الطريق الذي جاء منه، كما قال تعالى عن موسى وفتاه: ﴿ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ ۚ فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا ۖ ﴾ (الكهف: ٦٤)

أما في الاصطلاح فالردّة تختص بالرجوع إلى الكفر بعد الدخول في الإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ ۖ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۖ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۖ ﴾ (البقرة: ٢١٧)

والردّة قد تكون بصريح القول، وقد تكون بجحد ما علم من الدين بالضرورة - كوجوب الصلاة والزكاة -، أو بفعل يستلزم الكفر.

خطورة الردّة

إنّ الارتداد يدخل الخلل في صفوف المسلمين، ويفكك جماعتهم، ويضعف قوتهم، ويشيع الاستخفاف بهم، وفي ذلك شرّ عظيم وفساد كبير، لأنّ أخطر شيء على حياة الأمم وكيانها، الفوضى في الاعتقاد والاضطراب الفكري، وعدم الثقة بما يظللها من نظام.

ومن الواضح لكلّ عاقل أنّ كفر المرتد بعد إسلامه، أخطر على الأمة من الكفر الأصلي، لأنّ الشكّ في الدين والتفكك في الجماعة، قد يكون من العوامل الأساسية في نصر الأعداء، ولذا لم يترك الإسلام للمرتد حرية الرجوع، إذ أجبره على هذا الرجوع بالتهديد بالقتل، هذا مع احترامه الشديد لحرية الاعتقاد بالنسبة للكافر الأصلي، قال تعالى: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۚ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۖ ﴾ (البقرة: ٢٥٦)

ولما كانت الردّة من أخطر الأمور ؛ إذ تدخل الخلل في صفوف المسلمين، وتشيع الاستخفاف بهم، فقد حرّرت الشريعة منها غاية التحذير، وقد حكى الله تعالى قصة أهل الكتاب،

الذين أرادوا الدخول في الإسلام والخروج منه للتشكيك فيه ؛ قال تعالى: ﴿ وَقَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكُفُّوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (آل عمران: ٧٢)

أي أظهروا الإيمان بالإسلام والقرآن أول النهار، وارثاً دوا وأكفروا به آخر النهار، لعلهم يشكون في دينهم، ظناً بأنكم رجعتُم بسبب خلل في هذا الدين ظهر لكم (البيضاوي: ١٩٩٦ م).
ويقول السيوطي: " أي آمنوا بالقرآن أول النهار واكفروا دينهم، إذ يقولون ما رجع هؤلاء بعد دخولهم وهم أولو علم إلا لعلمهم بطلانه" (السيوطي)

وكما كانت الرّبة عن الإسلام من أخطر المفاصد، التي تشكّك في الدين، وتفكّك الأمة، وتعمل على تفتيت كيائها، فقد كان الارتداد أكثر خطورة من الكفر الأصلي، ولهذا تشدّد الإسلام في أمر الارتداد، وجعله محبطاً للأعمال الصالحة، وماحياً للحسنات قال تعالى

: ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۖ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ □□□□ (البقرة ٢١٧)

ولما كان المراد هو حفظ الدين وإظهار عظمته فقد نهى عن قتل المنافقين يقول الإمام الشافعي " من أظهر الإسلام -وان كان كافراً - فان إظهاره للإسلام يمنع الدم (الشافعي ١٩٩٣ م).

ويقول أيضاً " ليس لأحد أن يحكم على أحد بخلاف ما أظهر من نفسه" (الشافعي ١٩٩٣ م).

أسئلة تقويم ذاتي



١. بين المعني اللغوي للردة.
٢. وضح المعني الاصطلاحي للردة.
٣. لماذا كان الارتداد أكثر خطورة من الكفر الأصلي؟

ولما كان الأمر كذلك، فقد اتضح أن هنالك فرقاً كبيراً بين المنافق والمرتد، وبين الكافر والمرتد أيضاً، ويتمثل الفرق بين المنافق والمرتد في الآتي :

- ١- المنافق يظهر الإسلام ويخفي الكفر في ذلة، بينما المرتد يتبجح بارتداده العلني الظاهر.
- ٢- المرتد يثير الشك والفوضى، بينما المنافق يكتم شره في صدره.
- و يتمثل الفرق بين الكافر والمرتد في الآتي (الشافعي ١٩٩٣):
- ٣- المرتد يحبط كل عمل صالح عمله قبل أن يكفر، والكافر يجزي خيراً بما قّتم من عمل قبل إسلامه إذا أسلم، وقد قال رسول الله (ع) لرجل "أسلمت على ما سبق لك من خير".
- ٤- يحظى الكافر إذا أسلم، بأن الله تعالى يغفر عنه ذنوبه التي عملها قبل إسلامه، لأن الإسلام يجب ما قبله، أما المرتد فتبقى ذنوبه وأوزاره كما هي.
- ٥- الكافر تؤخذ منه الفدية بعد الحرب، أما المرتد فإنه لا يفادي.

عقوبة الردة

المرتد يستتاب ثلاثة أيام من يوم الردة بدون تعذيب، فإن تاب يخلى سبيله، وإلا قتل بالسيف؛ قال (ع): "من بدل دينه فأقتلوه" (*) وذلك بعد استتابة. و قال (ع) وهو يخاطب معاذ حين أرسله إلى اليمن :

(*) صحيح البخاري ١٠٩٨/٣ حديث رقم ٢٨٥٤ صحيح ابن حبان ١٠٣٣٧ حديث رقم ٤٤٧٥ سنن ابن ماجه ٨٤٨/٣ حديث رقم ٢٥٣٥ سنن النسائي ١٠٠٤/٧ حديث رقم ٤٠٥٩ سنن الترمذي ٥٩/٤ حديث رقم ٤٥٨ سنن أبي داود ١٣٦/٤ حديث رقم ٤٣٥١ مسند الإمام أحمد ٣٨٣/١ حديث رقم ٢٥٥١

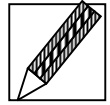
" أيما رجل ارتدّ عن الإسلام فادعه، فإن عاد وإلا فأضرب عنقه، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها، فإن عادت وإلا فأضرب عنقها"(*)

وقال أيضا:

" لا يحلّ دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث، كفر بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، وقتل نفس بغير نفس"(**)

تدريب (٤)

أشيع من بعض المغرضين أن الإسلام انتشر بالسيف. فند هذه المقولة بإيجاز.



أسئلة تقويم ذاتي

١. ما الفرق بين المنافق والمرتد؟
٢. ماهي عقوبة المرتد؟
٣. ضع دائرة حول الإجابة الصحيحة:
بعد الحرب تؤخذ الفدية من:
١- الكافر.
٢- المرتد.



(*) صحيح ابن حبان ٣٥٧ / ١٠ حديث رقم ٤٤٨٦ سنن ابن ماجه ٨٤٧ / ٣ حديث رقم ٢٥٣٤ سنن الترمذي ٥٨ / ٤ حديث رقم ١٤٤٤

مسند الإمام أحمد ٧٠ / ١ حديث رقم ٥٠٩ سنن النسائي ٩١ / ٧ حديث رقم ٤٠١٧

(**) رواه الطبراني مجموع الزوائد ٣٦٣ / ٦

٢ . المحافظة على النفس

١.٢ أهمية النفس البشرية

الإنسان من أعظم مخلوقات الله تعالى، إذ خلقه الله في أحسن تقويم، وأعطاه عقلاً و بصيرة وتمييزاً، حتى يكون محلاً للتكليف الإلهي، ولذلك كانت المحافظة على النفس البشرية، من المقاصد التي عملت الشريعة الإسلامية على تثبيتها، وذلك لأسباب سنورها لك عزيزي الدارس، وهي كما يلي:

- ١- الإنسان هو المخلوق العاقل، الذي كرمه الله تعالى، وفضله على كثير مّن خلق.
- ٢- الإنسان هو الذي وقع عليه التكليف الإلهي، وحمل أمانة الله تعالى.
- ٣- الإنسان خليفة الله في أرضه، فهو الذي يقوم بإعمار الأرض، وينفذ أوامر الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۚ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٣٠)

ولأجل ذلك جعلت الشريعة للإنسان حرمة عظيمة من أكبر الحرمات، وجعلت قتله من كبائر الذنوب وأعظمها وأقبحها، وليس ذلك فحسب، بل جعلت هذا القتل من الفظائع التي تستوجب غضب الله تعالى.

٢.٢ المحافظة على النفس من جانب الوجود

خلق الله الإنسان وكرّمه، وسخر له ما في الوجود، وأنعم عليه نعماً لا تعدّ ولا تحصى، وجعل للمحافظة على نفسه طرقاً عديدة منها :

الطريق الأول: رعاية الإنسان منذ مولده

رعى الإسلام حياة الإنسان، وعمل على حفظها، وحدّد المسؤولية عنه منذ وجوده نطفة في الرحم، وكلف الآباء برعاية أبنائهم، وعمل على ضمان هذه الرعاية عن طريقين :

* بمقتضى ما ربّب في الآباء من وازع العاطفة.

* بمقتضى ما شرع لهم من أحكام ملزمة.

إذ أوجب النفقة على الزوجة الحامل ولو طلقت، مراعاة للطفل الذي لم يولد بعد ؛ قال تعالى ﴿وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ^ج وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ تَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ (الطلاق: ٤-٥)

ولقد أجمع للعلماء على وجوب نفقة الأب على أولاده إذا كانوا صبية، وقد رتب الشارع الحكيم الحضانة ترتيباً دقيقاً، لوحظ فيه الرقة والشفقة والحنان، وهذه التشريعات الإلهية الحكيمة، قد قصد بها حفظ النفس البشرية منذ بدء خلقها، وفي جميع أطوار الضعف، إلى أن يبلغ الإنسان أشده ويستطيع تحصيل مطالب الحياة.

الطريق الثاني : المصالح في تحديد الحلال والحرام

من المبادئ الأساسية في نظام الشريعة الإسلامية مبدأ التحريم والإباحة. ومبدأ الحلال والحرام، يرجع إلى تقدير المصلحة والمفسدة، وهو معيار للنفع والضرر، ولما كانت المنافع والمصالح الإنسانية لا يحيط بها العقل إحاطة كاملة، ولما يعلمها الله وحده، فقد ثبت أنه لا محال ولا محرم إلا الله، إذ ليس للإنسان أن يحرم شيئاً ولا يحلّه، إلا اعتماداً إلى أحكام الشرع وقواعده، قال تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ^ج إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ (النحل: ١١٦)

نشاط



ارجع إلي كتاب الدكتور يوسف القرضاوى الحلال والحرام في الإسلام.
استخرج الأفكار الأساسية للكتاب وناقشها مع زملائك.

وقد اختلف العلماء في كون الأصل في الأشياء الإباحة أم الحرمة، فذهب بعضهم إلى أن الأصل في الأشياء الإباحة، إلا ما دلّ عليه الدليل، وذهب بعضهم إلى أن الأصل في

الأشياء الحرمه، إلا ما دل دليل على إباحته، والراجح هو الرأي الأول ويؤيد هذا ما ورد في

القرآن كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ﴾ (البقرة: ٢٩)

وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾

(الأعراف: ٣٢)

وقال (ع): "الحلال ما أحله الله في كتابه، والحرام ما حرمه الله في كتابه".

أسئلة تقويم ذاتي

١. كيف حافظت الشريعة على النفس من جانب الوجود ؟

٢. ماهي الحقوق التي نظمها الشريعة الإسلامية للأبناء وجوبا علي الآباء؟



٣.٢ المحافظة على مصلحة النفس من حيث العدم

كما حافظت الشريعة على نفس الإنسان من حيث الوجود، فقد حافظت عليها من حيث العدم، أيضاً بمعنى أنها منعت ما يتلف هذه النفس، ويسلبها حقها في الحياة، ومن الطرق التي حافظت بها الشريعة على النفس من حيث العدم الآتي:

تحريم القتل

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ

جَعَلْنَا لَوْلِيٍّ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ (الإسراء: ٣٣)

قال أيضاً : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ

عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ٩٣)

ولما كان القتل بغير حق جرماً ، فقد قابله الله بأمر عظيم ، وهو غضبه ولعنته ، وإعداد العذاب الشديد لفاعله ، ولما كانت النفس البشرية عند الله في مكان عظيم ، فقد كانت الدماء أول أمر يحكم الله فيه يوم القيامة ؛ قال رسول الله (ﷺ) في الصحيحين :
أول ما يُقضى بين الناس في الدماء " (١)

وقد تشدّد الله تعالى في القتل غاية ما يكون التشدّد ، وحثّر من ذلك أشدّ ما يكون التحذير ، قال تعالى : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ ﴾ (المائدة: ٣٢)

وقد جعل الله تعالى قتل النفس الواحدة في هذه الآية ، بمثابة قتل جميع الناس ، يقول الإمام القرطبي: " إثم قاتل الواحد إثم قاتل الجميع " (القرطبي) ، والحقّ أنّه لو لم يكن الإنسان مكرماً عند الله وله مكانه عظيمة ، لما تشدّد في تحريم إزهاق نفسه هذا التشدد ، ولما حذر من القتل هذا التحذير الشديد .
عقوبة قتل النفس

قال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٧٩)

وهذه الآية تقرّر أنّه بالقصاص منه يسلم الناس ، فلا يقتل بعضهم بعضاً ، يقول الإمام الشافعي عن معنى الآية : " أي ينتهي بعضكم عن بعض أن يصيب مخافة أن يقتل " (الشافعي: ١٩٩٣م) .

ويقول الإمام الرازي " النفس محفوظة بشرع القصاص ، وقد نبّه الله تعالى عليه فقال ،

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٧٩)

^١ صحيح مسلم ١٣٠٤/٣ ، سنن النسائي ٨٣/٧ حديث رقم ٣٩٩٣

(الرازي).

ويقول ابن عبد البر "في القصاص حياة والخير كله في ردع السفهاء والجناة " (ابن عبد

البر).

ورغم أهمية القصاص ومكانته في حفظ أرواح الناس، فإن هدف الشريعة هو حفظ النفوس بعدم الجراءة على إزهاقها وشفاء صدر ولى الدم، ومنعاً له عن طلب الثأر، الذي قد يتشعب فيغدو حروباً طاحنة.

ولما كان من شأن الشريعة حفظ النفس عموماً، وحقن الدماء، وسلامة الناس فإن القصاص نفسه، وإن كان علاجاً ناجعاً فإنه غير متعين، أي إنه ليس لازماً في كل الأحوال،

قال تعالى : ﴿ فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ۚ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۚ ﴾ (البقرة: ١٧٨)

وفي هذه الآية دليل على مشروعية العفو من القصاص رحمة بهذه الأمة، يقول الإمام

الزمخشري:

" إن أهل التوراة كتب عليهم القصاص البتة، وحرّم العفو وأخذ الدية، وعلى أهل الإنجيل العفو وحرّم القصاص والدية، وخيرت هذه الأمة بين الثلاث : القصاص والدية والعفو توسعاً عليهم وتيسيراً " (الزمخشري: ١٩٧٧م).

وقال (ع): " من أصيب بدم فهو بالخيار بين إحدى ثلاث، إما أن يقتص أو يأخذ الدية، أو يعفو فإذا أراد رابعة فخذوا على يديه " (١)

ولما كان الأمر على الوجه الذي سبق، فقد تبين أن لولى المقتول ثلاثة خيارات هي :

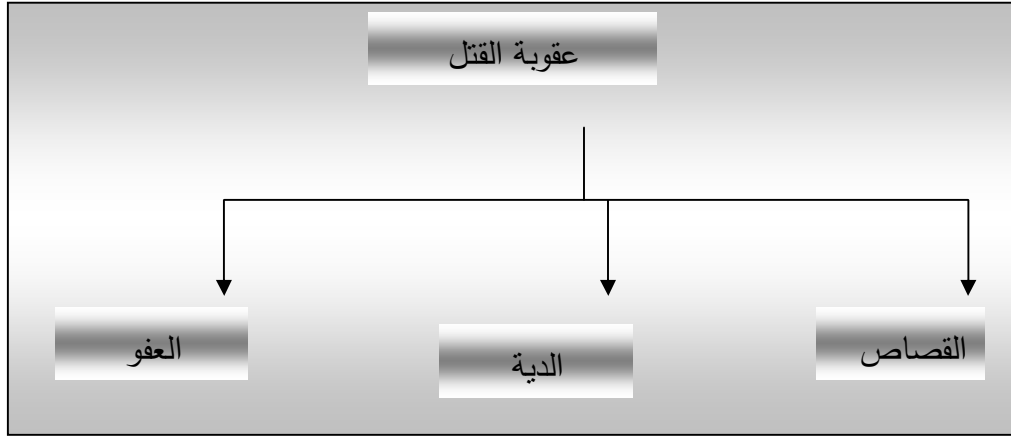
١ - القصاص، أي قتل القاتل مثلما قتل المقتول، وذلك بواسطة الحاكم.

٢ - الدية، وهي مال يؤتيه القاتل إلى أولياء المقتول.

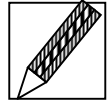
٣ - العفو بلا مقابل.

ويوضح هذه الخيارات الشكل الآتي:

(١) سنن ابن ماجه ٨٧٦/٣ حديث رقم ٢٦٢٣ مسند الإمام أحمد ٣١/٤ حديث رقم ١٦٤٢٢ سنن الدارقطني ٩٦/٣ حديث رقم ٥٦



تدريب (٥)



١. ضع أمام القائمة (أ) ما يناسبها من القائمة (ب)

القائمة (أ)	الرقم المناسب	القائمة (ب)
١. الدية		١. المساواة بين الجريمة والعقوبة
٢. الكفارة		٢. مال يدفع لأهل القتيل عوضاً عن دمه
٣. القصاص		٣. تحرير رقبة مؤمنة، وصيام شهرين متتابعين مع دفع الدية.

٢. ضع دائرة حول رقم الإجابة الصحيحة.

مزاي عقوبة القصاص :

١. جزاء معادل للجريمة.
٢. يشفي أهل المجني عليه.
٣. تخويف الجاني.
٣. كل ما ذكر عاليه صحيح.

٣. المحافظة على مصلحة العقل

فضّل الله الإنسان بالعقل وميّزه به عن سائر الحيوانات، وبهذا العقل صار الإنسان خليفة الله في أرضه، وسخر له ما في البر والبحر بواسطة هذه العقل، وكلّفه بعبادته وطاعته اعتماداً على وجود العقل.

١.٣ مفهوم العقل

العقل هو القوة الإدراكية في نفس الإنسان، التي يستطيع عن طريقها إدراك العلوم وتحصيل المعارف. وهذه القوة المدركة التي تسمى العقل، تتفاوت في أفراد الناس، وذلك معلوم بالضرورة.

وذهبت طائفة من العلماء إلى: "أن العقل هو المدرك للأشياء على ما هي عليه من حقائق المعاني" (القرطبي)

وقال أبو الحسن الأشعري، وأبو إسحاق الإسفراييني، وغيرهما من المحققين: "إن العقل هو العلم" (القرطبي).

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني "العقل علوم ضرورية بوجوب الواجبات، وجواز الجائزات، واستحالة المستحيلات" (القرطبي).

وقال أبو المعالي الجويني إمام الحرمين عن العقل: "أنه صفة بها يتأتى إدراك العلوم" (القرطبي).

وقيل: "العقل هو آلة التمييز" (القرطبي)

نشاط

ارجع لأحد كتب التفسير، وبين العلاقة بين العقل والقلب بمشاركة زملائك، وضح الفرق بينهما.



٢.٣ أهمية العقل

لا يشك عاقل، ولا يتنازع اثنان في أهمية العقل، وأنه أعظم نعم الله تعالى على البشر، ومعلوم أن من منحه الله عقلاً ثاقباً وفهماً متميزاً، ونظراً فاحصاً، وقريحة صافية، فقد أوتى خيراً كثيراً، وقد سُمي العقل في القرآن العظيم أسماء ثلاثة، هي: العقل واللب والنهي، وقد ورد لفظ العقل فعلاً لا اسماً في القرآن، نحو يعقلون وتعقلون وعقلوه وغيره، وقد سُمي العقل لَباً لأنه أعظم ما في الإنسان، إذ إن الإنسان يتميز به عن سائر الحيوان، كأنما كان العقل هو الأصل، واللباب وما سواه قشور، وقد سُمي هذا العقل نهياً، لأنه ينهي صاحبه عن القبائح التي لا تستسيغها الفطرة السوية.

ولما كان الأمر كما سبق، فقد تبين أن العقل شئ عظيم للغاية، وتتمثل أهميته في أمور كثيرة منها الآتي :

- ١- العقل يرشد إلى التوحيد والإيمان، رغم أنه لا يستقل بذلك.
- ٢- العقل هو الذي يدل على صدق الدين وصحته، ويشهد بأن خبر الدين مطابق تمام المطابقة لمخبره.
- العقل هو أفضل ما أعطى ابن آدم، إذ به يتميّز عن الحيوان من جهة، وبه حمل الإنسان أمانة التكليف الإلهي من جهة ثانية، وبه كان الإنسان خليفة الله في أرضه من جهة ثالثة.

٣.٣ المحافظة على العقل من جانب الوجود

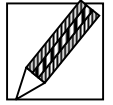
العقل هو الميزة المفضلة للإنسان على غيره، وقيمة عليا، ومصلحة كلية تجب المحافظة عليها.

التعليم من وسائل المحافظة على العقل

لقد جعل الله سبحانه تعالى التعليم، من الأمور المطلوبة من كل رجل وامرأة، وحث على طلب العلم، وجعله من الفرائض على كل مسلم ومسلمة.

وفائدة التعليم هو تمرين للعقل وصقله لإدراك الحقائق والمعلومات، لأنّ التعليم عبارة عن نقل خبرات السابقين وأخبارهم وقصص حياتهم، ومن ذلك تؤخذ المعارف والعبر. والعقل البشري كما يحتاج في نموه وبقائه إلى الغذاء، فإنه يحتاج وبدرجة ضرورية إلى العلم والمعرفة، فهو كالمرأة كلّما زاد الاهتمام بتنظيفها من الغبار والأدران، كانت أحسن حالاً في تأدية وظيفتها المطلوبة.

تدريب (٦)



ضع دائرة حول رقم الإجابة الصحيحة

١- الاضرار التي تعود علي صاحب العقل الجاهل أنه:

١. لا يجيد إدراك الحقائق.
 ٢. يصدّق الخرافات بسرعة.
 ٣. يقع في أخطاء كثيرة.
 ٤. كل ما ذكر أعلاه صحيح.
- ٢- الهدف الأسمى من طلب العلم في الإسلام:
١. حب الرئاسة.
 ٢. مجادلة الجهال.
 ٣. التقرب إلى الله تعالى.
 ٤. وسيلة لجمع المال.
 ٥. كل ما ذكر أعلاه صحيح.

فضل العلم :

قال تعالى : ﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الزمر: ٩)

وقال: ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ (طه: ١١٤)

وقال: ﴿ إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (فاطر: ٢٨)

وقال: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ (المجادلة: ١١)

وقال: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۚ لَا

إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (آل عمران: ١٨)

وقال (ع): "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين" (١)

وقال أيضاً: "إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاء بما يصنع" (٢).

وقال: إن الله وملائكته، وأهل السماوات والأرض، حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت في

الماء ليصلون على معلم الناس الخير" (٣)

وقال: "طلب العلم فريضة على كل مسلم" (٤)

نشاط



بمشاركة زملائك عزيزي الدارس،

وضّح الفرق بين مفهوم العلم ومفهوم المعرفة.

ونظراً لأهمية العلم والتعلّم، اتجه اهتمام علماء الإسلام إلى التعليم وبيان فضل العلم، واتفقوا جميعاً على ضرورة التعليم لجميع الناس، كما أنهم متفقون على الهدف الأسمى للتعليم، "على المعلم أن ينبه المتعلّم، على أن الغرض من طلب العلم، التقرب إلى الله تعالى دون الرياسة والمباهاة" (الغزالي)

(١) صحيح البخاري ٣٩/١ حديث رقم ٧٠ صحيح مسلم ٧١٨/٣ حديث رقم ٣٧/١٠ صحيح ابن حبان ٣٩١/١ حديث رقم ٨٩ سنن ابن

ماجة ٨٠/١ حديث رقم ٢٢٠ سنن الترمذي ٣٨/٥ حديث رقم ٢٦٤٥ سنن أبي داود ٣١٧/٣ حديث رقم ٣٦٤١ مسند الإمام أحمد ٣٠٦/١

حديث رقم ٢٧٩١ موطأ الإمام مالك ٩٠٠/٣ حديث رقم ١٥٩٩

سنن ابن ماجه ٨١/١ حديث رقم ٢٢٣ سنن الترمذي ٤٨/٥ حديث رقم ٢٦٨٢ مسند الإمام أحمد ٣٣٩/٤ حديث رقم ١٨١١٤

(٢) سنن ابن ماجه ٨١/١ حديث رقم ٢٢٣ سنن الترمذي ٤٨/٥ حديث رقم ٢٦٨٢ مسند الإمام أحمد ٣٣٩/٤ حديث رقم ١٨١١٤

(٣) سنن الترمذي ٥٥٠/٢٢ حديث رقم ٢٦٨٥

(٤) سنن ابن ماجه ٨١/١ حديث رقم ٢٢٤

ولاشك أن التعلم يجعل العقل في أحسن حالة وأجمل صورة. وزيادة المعرفة تزيد من قوة إدراك العقل وفطنته، وتعود صحة البرهان، وحسن الإدراك والتصرف في أمور الدين والدنيا، ولذا جعل الإسلام التعليم فريضة على كل مسلم ومسلمة، حتى تطهر عقولهم من دنس الجهل، وأدران الخرافة وغشاوة الأوهام.

٣.٤ المحافظة على العقل من حيث العدم

لما كان العقل أعظم نعم الله تعالى على البشر، فقد عملت الشريعة الإسلامية على المحافظة على عقله من حيث العدم، بمعنى أنها حرمت كل ما من شأنه أن يؤذي إلى اختلاله أو غيابه أو إفساده، ولأجل ذلك تقرر في الشريعة الإسلامية الآتي :

تحريم المسكرات

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ^(١) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ^ط فَهَلْ أَنتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿ (المائدة ٩٠-٩١)

والخمر هي أم الخبائث، ومصدر كل الجرائم الاجتماعية، وقاتلة لكل فضيلة وباعثة لكل رذيلة، وهي تثير ما عملت الشريعة على محاربتها والقضاء عليه، من العداوة والبغضاء والتقاعس عن فعل الخيرات وغيرها، ومعلوم أن الإنسان إذا فقد عقله أو غاب أو اختل، لم يتميز عن الحيوان أصلاً.

ولما كان الأمر كذلك، فقد حرّمت الشريعة من كل ما من شأنه أن يفسد العقل البشري الذي هو أعظم نعمة، يقول بنتام في كتابه " أصول الشرائع"، مشيراً إلى إصابة الإنسانية في خطر المسكرات: " النبيذ في الأقاليم الشمالية يجعل الإنسان كالأبله، وفي الأقاليم الجنوبية يصوّبه كالمجنون، وقد حرّمت ديانة محمد جميع هذه المشروبات؛ وهذه من محاسنها" (العالم: ١٩٩٤م). وقال أحد الأطباء الألمان: " اقفلوا لي نصف الحانات أضمن لكم الاستغناء عن نصف المستشفيات والملاجئ والسجون" (العالم: ١٩٩٤م).

ولما كان الخمر بهذه الخطورة على العقل، فقد حرّمتها الشريعة، وتشدّدت في تحريمها، ومعلوم أن الخمر تخرج العقل عن انضباطه واتزانته، ولهذا يواقع السكران - حال سكره - ما كان يستقبحه، وينجذب إلى ما كان ينفر عنه قبل السكر من القبائح، وقد مرّ الإمام الرازي على سكران يبول في يده، ويمسح به وجهه كهيئة المتوضئ، ويقول: الحمد لله الذي جعل الإسلام نوراً والماء طهوراً (الرازي، العالم ١٩٩٤م).

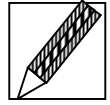
تدريب (٧)

(١) قال أحد الحكماء :

(إن الخمر قاطرة وليست محطة). وضح المعني.

(٢) ماهي شروط إقامة حد الخمر؟

(٣) هل تجوز صلاة السكران؟



ولأجل ذلك حرّمت الشريعة الخمر ؛ لأنّ العقل عندها من أهم الأمور التي عملت على المحافظة عليه، إذ ليس الإنسان بغيره شيئاً يعتدّ به، يقول الإمام الغزالي: " حرّم الشرع شرب الخمر لأنه يزيل العقل، وبقاء العقل مقصود للشرع، لأنّه آلة الفهم، وحامل الأمانة، ومحلّ الخطاب والتكليف، فالعقل ملاك أمور الدين والدنيا، فبقاؤه مقصود وتقويته مفسدة " (السرخسي)

ومعلوم أنّ للخمر مساوئ وأضراراً كثيرة جداً ، ومن هذه الأضرار الآتي :

(١) الخمر مذهبة للعقل، ومعلوم أنّ العقل هو الذي يميّز الإنسان، فإذا ما أفقدت الخمر هذا الإنسان عقله، كان حاله حال الحيوان.

(٢) للخمر على الجهاز العصبي أثر بالغ السوء، حيث تلحق به الهبوط والضعف والاضمحلال، وتسبب أمراضاً خطيرة، كشلل الأطراف والهذيان والارتعاش وفقدان البصر.

(٣) كثيراً ما يؤثّر تسمّم الجهاز العصبي الذي تسببه الخمر إلى الجنون، وقد ثبت بالإحصاءات الرسمية أنّ ٣٠ % من المجانين، الذين يعالجون في المستشفيات الخاصة بالأمراض العقلية، كان جنونهم ناشئاً عن تعاطي المسكرات.

(٤) إن أجهزة الجسم كالأوعية الدموية والكليتين والرئتين، تكون في حالة السكر مضطربة للقيام بعملها مضاعفاً، ولذلك تقوم بنشاط غير طبيعي لمواجهة الظروف غير العادية، وذلك أمر خطير يجهد الجسم أيما إجهاد، فتسهل حينئذ إصابته بالالتهابات العديدة.

(٥) إن الخمر لا تتحول إلى دم، كما تتحول سائر الأغذية النافعة بعد الهضم، وإنما تبقى هذه الخمر على حالها ؛ فتزاحم الدم في مجاريه، وعندئذ تسرع حركته، وتخرج هذه الحركة عن وضعها الطبيعي، ومعلوم أن الخمر مائة كحول، وزيادتها في الجسم لمدة طويلة يحدث التهاباً مزمناً في الأعصاب والكلية، وتصلباً في الشرايين، وتحجراً في الكبد، وضعفاً في القلب.

(٦) للخمر تأثير على المعدة ؛ إذ ترشح العصارة الفعالة في الهضم، حتى يغلظ نسيجها، وتضعف حركتها، وقد تحدث احتقاناً أو التهاباً .

(٧) يكون موت السكران محققاً ، إذا بلغت نسبة الكحول في دمه ستة في الألف.

(٨) جعل الإنسان مستخلفاً في المال، يقضي به ضرورياته وحاجاته وفق ما أمره الله، ولكن مدمن الخمر يضيع ماله في الخمر، دون أن يحصل على ضرورياته في الحياة، وبذلك يخسر دنياه وأخراه، وذلك هو الخسران المبين الواضح.

(٩) إن من شأن شارب الخمر المدمن لها، أن يقصر في حقوق زوجته وأولاده، فتراه مهملاً لشؤونهم في الرعاية والعناية من جهة، تاركاً حاجتهم وضرورياتهم دون تلبية، وبذلك تضيع أسرته ضياعاً لا يخفى على أحد.

(١٠) يقود شرب الخمر إلى مفاسد كالزنا، الذي لا يتورع منه السكران في الغالب كما هو معروف، وبذلك يخرب السكران نظام المجتمع، ونظام الشريعة التي أراد الله للناس أن يسيروا على نهجها، ووفقاً لطريقتها.

(١١) الخمر تثير العداوة والبغضاء بين الناس، وربما أتى السكر إلى القتل كما هو معروف، ؛ وما ذلك إلا لأن الخمر تثير الشهوة والغضب، فتتطلق هاتان الصفتان دون عقل يضبطهما، ودون حاجز يقيد حريتهما ؛ فتتشتأ بين الناس النزاعات التي يكون فيها السب والقذف أيضاً ؛ فيؤتي ذلك إلى البغض والكراهية، وربما أتى هذا في بعض الأحيان إلى الضرب والقتل أيضاً، ولهذا قال تعالى في الخمر: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّكَ أَفْوَاجًا ﴾

يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ (المائدة: ٩١)

(١٢) الأمم في أصلها مكوّنة من أفراد وأشخاص، فإذا اختل أمر الأفراد وانتشرت المسكرات اختل - باختلاله - أمر الأمة، وأصيب بالضعف والوهن والتفكك.
(١٣) من لأمر الواضحة، أن الخمر تؤثر تأثيراً سالباً على القوى العاملة، فتضعف نشاطها، وتعطل طاقاتها، وتقلل إنتاجها.

(١٤) الخمر تحلّ العقل من قيوده ؛ فيكون ذلك مرتبطاً بإذاعة الأسرار وكشف الخفايا، فنجد السكران يذيع سّره، ولا يقوى على كتمه والاحتفاظ به في قلبه، فيفشي أخصّ أسرارهِ وأسرار أسرته، بل وأسرار دولته إلى الأعداء، وفي ذلك شرّ كبير ومصيبة عظيمة ليس بعدها من مصيبة.

أسئلة تقويم ذاتي



أكمل ما يلي:

من مضار الخمر أنها :

١.
٢.
٣.
٤.
٥.
٦.
٧.

عقوبة تعاطي المسكرات

شرعت عقوبة الخمر للمحافظة على العقل من الاختلال أو الغياب أو الفساد ؛ وشارب الخمر يعاقب في الشريعة الإسلامية بالجلد حتى يرتدع، وقد اختلف العلماء في عدد الجلدات في شرب الخمر، هل هو أربعين جلدة أم أكثر، يقول القاضي عياض : " إن حد الخمر لا ينقص عن الأربعين إجماعاً ، وإنما الخلاف في الزيادة على الأربعين " (الشوكاني ١٩٨٢م)
وقد ذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن الخمر لا حدّ فيها (الشوكاني ١٩٨٢م) وقد ذكر آخرون أنّ حدّ الخمر ثمانون جلدة (الصنعاني . ١٣٧٩ هـ).
وتفصيل ذلك كالآتي :

١- رأي من قال لا حد فيها

ذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن الخمر لا حدّ فيها ؛ وإنّما فيها عقوبة التعزير الذي يحدّه القاضي، واستدلوا بالأحاديث المروية عن النبي (ع)، أنّه أمر الصحابة بضرب شارب الخمر بالجريد والنعال والأردية، وقد أخرج عبد الرزاق عن الزهري: " أنّ النبي (ع) لم يفرض في الخمر حداً، وإنّما يأمر من حضره أن يضربوه بأيديهم وبنعالهم حتى يقول لهم : ارفعوا " (١).

(١) سنن أبي داود ١٦٦/٤ حديث رقم ٤٤٨٨

وقال الشوكاني "أخرج أبو داود والنسائي بسند قوي، عن ابن عباس، أن النبي (ﷺ) لم يفرض في الخمر حداً" (٢)

٢- رأي من قال حنماً أربعون جلدة:

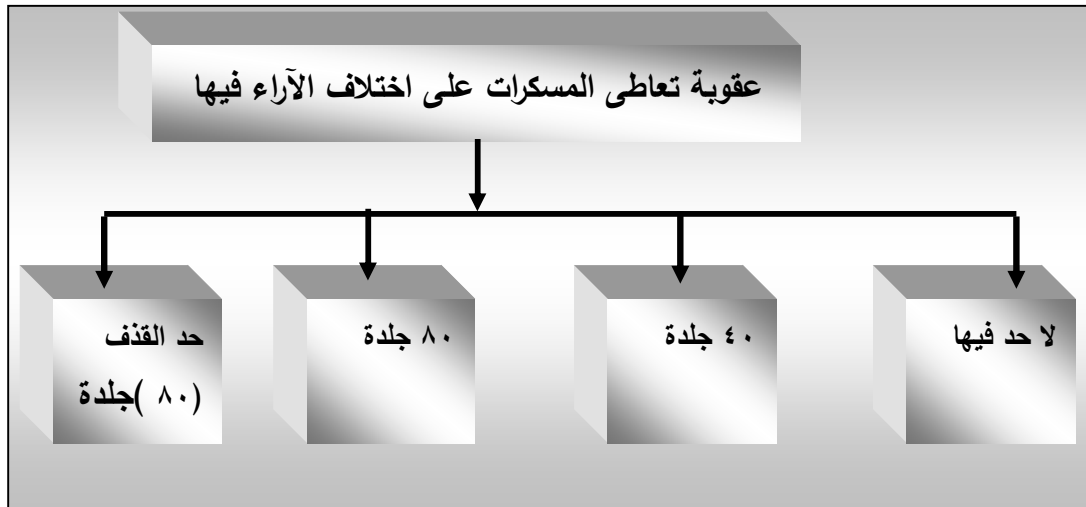
ذهب الإمام أحمد بن حنبل والشافعي في المشهور عنه، إلى أن حدّ الخمر أربعين جلدة.

٣- رأي من قال حنماً ثمانون جلدة :

ذهب الإمام مالك والليث والإمام أبو حنيفة والإمام الشافعي، إلى أن حدّ الخمر ثمانون جلدة.

٤- رأي من قال أن حدّ الخمر هو حدّ القذف

وقد ذهب قوم أن حدّ الخمر هو حدّ القذف ثمانون جلدة ؛ وذلك لأنّ عمر بن الخطاب، قد شاور الناس في حدّ الخمر، وقال إن الناس قد شربوها وأجترأوا عليها، فقال له علي: " إن السكران إذا سكر هذى وإذا هذى افتري فاجعله حدّ الفرية فجعله عمر حدّ الفرية ثمانين " (الآمدى ١٤٠٤ هـ).



ويرد ابن حزم الأندلسي على من زعم أن حدّ الخمر هو حدّ القذف، ربّاً عنيفاً ويحاول دحض قوله بالآتي: (الآمدى ١٤٠٤ هـ)

١- من المشهور أن رسول الله (ﷺ) ضرب السكران أربعين، وكذلك فعل أبو بكر وعمر.

(٢) سنن أبي داود ١٦٣/٤ حديث رقم ٤٤٧٦

٢- إن الآثار التي يستدل بها من زعم أن حدّ الخمر هو حدّ القذف، آثار مرسلّة لا يدري أصلها.

٣- لو جاز لعمر بن الخطاب أن يزيد على الأربعين، لجاز لمن بعده أن يزيد أو ينقص.

٤- لو ثبت أن عمر جلد ثمانين، لكان هذا الجلد منه تعزيراً لا حطّاً ثابتاً.

٥- لا شبهة أحقق من شبهة من يقيم حدّ القذف على شارب الخمر، خوف أن يفترى وهو لم يفتر بعد.

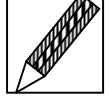
٦- إن كان حدّ الشارب هو حدّ القذف، فضرب الشارب حدّ القذف في السكر، فأين حدّ الخمر، وإن كان ما ضرب هو حدّ الخمر فأين حدّ القذف، ومعلوم أنه لا يجوز سقوط حدّ لإقامة حدّ آخر.

٧- إذا كانوا قد ضربوا الشارب حدّ القذف وهو لم يقذف أحداً، فينبغي لهم كذلك أن يقتلوه، لأنه أيضاً إذا سكر هذى، وإذا هذى كفر، فيقام عليه حدّ الرّة، كما ينبغي لهم أيضاً أن يرجموه لأنه إذا سكر زنى، وينبغي كذلك أن يقطعوا يده لأنه إذا سكر سرق. ويعلق ابن حزم على ذلك بقوله "وهذا كلّه جنون نبرأ إلى الله منه، ونقطع يقيناً بلا شك أنه كذب موضوع، مفترى على علي رضي الله عنه، لم يقله قط" (الآمدى 1404هـ)

٨- ثبت بالسند الصحيح أن علياً رضي الله عنه، ضرب الوليد بن عقبة في الخمر أربعين، أيام عثمان رضي الله عنه، فبطل يقيناً أن يرى الحدّ ثمانين ويجلد هو أربعين.

٩- ليس كلّ شارب خمر يهذى ويفترى، ففي الناس كثير يغلب عليهم السكون حينئذ، ويغلب عليه ذكر الله تعالى وذكر الآخرة والبكاء والدعاء والتأبّب الزائد، فبطل حينئذ الحكم العام على السكارى بالهذيان والقذف.

تدريب (٨)



١. ما عقوبة شارب الخمر في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم؟
٢. ماهي عقوبة شارب الخمر في جمهورية السودان؟
٣. كيف كان ردّ ابن حزم على من قال إنّ حدّ الخمر هو حدّ القذف؟

٤. المحافظة على النسل

كما اهتّم الإسلام بالنفس البشرية، فقد اهتّم أيضاً بالنوع البشري كلّهُ، ومن أجل بقاء النوع البشري، جعل لحفظه طرقاً من حيث الوجود والعدم.

١.٤ أهمية النسل

حافظت الشريعة الإسلامية على النسل، وعملت من أجل استمراره، وعدم تعطلّه لأنّه يمثل الأجيال والمجتمعات التي تعمر الأرض، وتقوم بمهامّ الأمانة والتكليف والاستخلاف.

نشاط



دخلت بلاد المسلمين دعوة إلى تحديد النسل، بحجة الخوف من تكاثر السكان، وخطر المجاعة. بالرجوع إلى الاساتذة المختصين والمكتبة الإسلامية، ناقش هذه الفكرة من وجهة نظر علماء المسلمين

ومعلوم أنّ البنين من زينة الحياة، وذلك لأنّ الإنسان إذا رزق بأطفال، فإنه يخلد النوع البشري في هذه الدنيا وإن مات، وبذلك يبقى نسله حياً ما بقيت الحياة إلى يوم القيامة، حين يفنى الجميع قبلها، ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام.

ولما كان الأمر على هذا الوجه الذي ذكرنا من الأهمية، فقد تبين أنّ النسل من المصالح الكبرى التي لا غنى عنها في الحياة، ولأجل ذلك عملت الشريعة في المحافظة عليه، والحقّ أنّ للنسل كثيراً من الفوائد، منها على سبيل المثال :

١- أن نسل الإنسان ينفعه حين يهرم ويشيخ ويعجز عن نيل مطالب الحياة، فالذي لا ينسل له في هذه الدنيا ترى له شيخوخة معذبة، إذ لا يجد من يكفله ويؤويه فيبقى أغلب الأحوال معذباً مشرداً حتى يلاقي موته، فيستريح من الحياة الصعبة والمعيشة الضنك.

٢- أن نسل الإنسان إذا كان ينفعه في حياته كما سبق، فإنه ينفعه بعد موته أيضاً، وقد قال (ع): " أي رجل مات وترك ذرية طيبة، أجرى الله له مثل أجر عملهم، ولم ينقص من أجورهم شيئاً".

وإذا كان نسل الإنسان ينفعه في مضاعفة الأجر كما ذكر، فهو ينفعه بالدعوة له وتكفير ذنبه، قال (ع): " إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له"(١).

٣- النسل يعمل على تكثير أمة محمد (ع)، وفي ذلك خير كثير وأجر كبير قال (ع): "تزوجوا فإنني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة"(٢)، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: " إنني لأتزوج المرأة ومالي فيها حاجة، وأطؤها وما أشتيها، قيل وما يملكك على ذلك: يا أمير المؤمنين، قال: حبي أن يخرج الله مني من يكاثر به النبي (ع) النبيين يوم القيامة" (القرطبي).

٥- أن الشريعة قد عتت إنجاب الأطفال، والعمل على رعايتهم، والمحافظة عليهم من السنة، وذلك لأن فيه إعمار للأرض، والقيام بواجب الاستخلاف، وعتت التبتل والرهبانية والزهد عن النسل ليس منها في شيء، قال (ع): " لكاح سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني " (٣)

نشاط



كثرة السكان عند الغرب عدة وعندنا في الشرق شدة.
ناقش هذه العبارة مع زملائك واكتب عنها مقالاً.

(١) صحيح مسلم ١٣٥٥/٣ حديث رقم ٦٦٠/٣ سنن الترمذي ١٣٧٦ رقم ١١٧/٣ حديث رقم ٢٨٨٠ مسند

الإمام أحمد ٣٧٣/٣ حديث رقم ٨٨٣١

(٢) سنن ابن ماجه ٥٩٣/١ حديث رقم ١٨٤٦

(٣) صحيح البخاري ١٩٤٩/٥ حديث رقم ٤٧٧٦ سنن ابن ماجه ٥٩٣/١ حديث رقم ١٨٤٦

وعن سعد بن أبي وقاص، قال: أراد عثمان بن مظعون أن يتبذل فنهاه رسول الله (ﷺ) ولو أجاز له ذلك لاختصينا" (٤)

ولأجل ذلك عدّ الإسلام الزواج فضيلة، وعدّ اعتزاله شراً ورذيلة قال (ﷺ): " شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم " (٥)

أسئلة تقويم ذاتي



أجب عن الأسئلة الآتية

١. وضح كيف أن البنين من زينة الحياة.
٢. اذكر اثنتين من فوائد النسل.
٣. لم عدّت الشريعة إنجاب الأطفال ورعايتهم من السنة؟
٤. اذكر حديثاً للرسول صلى الله عليه وسلم يرغب في النكاح.

٢.٤ المحافظة على النسل من حيث الوجود

لقد حثّ الإسلام المسلمين على الزواج وجعل له هدفاً أصيلاً وأهدافاً تبعية مكملة لذلك لهدف، أما الهدف الأصلي فيتمثل في المحافظة على النسل، وحفظه من الانقطاع، وما عداه مما يقصده الإنسان من منافع الزواج، يعتبر من الأهداف التبعية المكملة والمتمة للمقصد الأصلي. وقد أجمع علماء الشريعة على أن المحافظة على النسل من المقاصد الضرورية الخمسة، التي هي الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

وعلى هذا فإن فكرة تحديد النسل، وتقبيد تعدد الزوجات تتناقض قصد الشارع، إن كانت في صورة مبدأ عام لحياة الأمة الإسلامية، وأما في حالة الضرورة الخاصة فإن ذلك يقدر بقدرها ويخضع لأحكامها.

وإذا كان النسل هو المقصد الأصلي من النكاح، فإن هنالك مقاصد تبعية ومكملة لهذا المقصد، نحو التحصن عن الشيطان، وكسر التوقان، ودفع غوائل الشهوة، وغض البصر،

(٤) صحيح البخاري ١٩٤٩/٥ حديث رقم ٤٧٧٦ سنن ابن ماجه ٥٩٣/١ حديث رقم ١٨٤٦

(٥) مسند الإمام أحمد ١٦٣/١ حديث رقم ٢١٤٨٨

وحفظ الفرج، وترويح النفس وإيناسها بمجالسة الزوجة، وتفرغ القلب من مشاغل تدبير المنزل ونحوها. ولما كانت المحافظة على النسل إيجاباً وإبقاء هي المقصود للشارع، تحدّم أن يكون عقد الزواج منظماً بقواعد وضوابط ثابتة، لا تتغوّر بحكم الزمان والمكان.

ولاشك أن العقول السليمة والفطرة المستقيمة، تقضي بأن تكون هذه الرابطة هي الطريق الوحيد لامتداد النسل، والمحافظة عليه من الانقطاع. ويلزم من ذلك سدّ الطريق الذي يناقض مقتضى هذا الطريق، أو يعرضه للخطر. فرابطة الزواج هي السبيل الوحيد، الذي يكفل للنسل البقاء والاستمرار في أسمى صور المحافظة، وعليه فإن طريق الزنا المقابل للزواج، يعدّ محظوراً أمام جميع أفراد المجتمع من غير استثناء، لأنه يناقض مقتضى نظام الزواج، ويعرضه للفوضى والانهدام، ويهدم كيان الأسر، وبالتالي يعرض بقاء الجنس البشري لمخاطر عظيمة. ولذا تجد جميع الشرائع السماوية مجمعة على تحريم الزنا تحريماً قاطعاً على جميع الناس، وفي كلّ الأحوال.

أسئلة تقويم ذاتي



١. للنسل فوائد كثيرة اذكر بعضها منها.
٢. أجب بنعم أو لا.
- (١) نسل الإنسان ينفعه دنيا وأخرى.
- (٢) الإسلام يعدّ العزوبية رذيلة.
- (٣) جميع الشرائع السماوية تحرم الزنا.
- (٤) النسل هو المقصد الأصلي من الزواج

نشاط



في إحدى الندوات العلمية عن المشكلة السكانية بمصر قالت الدكتورة نعمات أحمد فؤاد:
(تقولون إن الكثرة السكانية عندنا في مصر هي سبب التخلف، وأنا أقول إن التخلف هو الذي جعل من الكثرة السكانية مشكلة).
احضر ورقة وقلم، واكتب أفكارك حول العبارة المذكورة أعلاه.

٣.٤ المحافظة على النسل من حيث عدم

لما كان النسل أمراً مهماً في الشريعة الإسلامية، فإن هذه الشريعة الغراء لم تعمل على تكثيره فحسب، بل عملت على تنشئته وتربيته، فهي لم تهتم بالكم فقط، وإنما اهتمت كما هو واضح بالنوع أيضاً، ومعلوم أن النسل لا يمكن أن يكون صالحاً، إلا إذا توافرت لديه ظروف التربية المادية وغير المادية، ولهذا اهتمت الشريعة اهتماماً بلغاً بإثبات النسب، وإلحاق الأبناء بالآباء، وضمان المسؤولية الكاملة عن هؤلاء الأبناء على الآباء.

والحق أن الشريعة الإسلامية، لم تحجم الشهوة الجنسية ولم تكبتها، وإنما اعترفت بها اعترافاً واضحاً، إذ إنها أمر مركوز في طباع البشر وفطرتهم، وليس ذلك فحسب بل رتبت الشريعة الإسلامية على قضاء الشهوة أجراً وثواباً، كشأن أي عمل صالح آخر.

ورغم أن الشريعة الإسلامية قد حدثت على تركيز النسل، وذلك لا يتأتى إلا بتكثير قضاء الشهوات، إلا أنها قد جعلت لقضاء هذه الشهوة ضوابط ومعايير، وإلا أضحى الأمر فوضى، فأتى إلى الخراب والدمار، ولأجل ذلك قصرت الشريعة أمر قضاء الشهوات، على الزوجات والإماء فحسب دون غيرهن قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُفْرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ (٥) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنْ أَبْغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ

فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ (المؤمنون: ٥-٧)

ورغم أن الجنس يؤتى إلى أصل، عملت الشريعة على المحافظة عليه، وهو النسل، إلا أن هذا الجنس إذا خرج عن منهاج الله تعالى، كان وبالاً وخراباً على الأمم والمجتمعات، ولأجل ذلك عملت الشريعة في المحافظة على هذا المنهاج بالآتي:

- تحريم الزنا.
- مشروع عقوبة الزنا.
- تحريم اللواط.
- شرع عقوبة اللواط.
- تحريم القذف.
- شرع عقوبة القذف.

وتفصيل ذلك كالآتي:

تحريم الزنا

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (الإسراء: ٣٢)

وقد وضح الله تعالى في هذه الآية أن الزنا أمر سيئ وقبيح، وقد جاء الإسلام فوجد أنواعاً من الزيجات في الجاهلية، تخالف مقصده في إثبات النسب، الذي تترتب عليه مسئولية الآباء عن الأبناء، ومن أنواع الزواج الجاهلية التي تخالف مقصد الإسلام الآتي:

- (١) **نكاح الاستبضاع** وهذا النوع من النكاح، تكون المرأة فيه في عصمة رجل، فيرسلها هذا الرجل إلى أحد الرجال النجباء فيواقعها، حتى تتجب للزوج ولداً نجيباً، يمثل ذلك الرجل الذي أرسلها إليه.
- (٢) **نكاح الرهط** وهو أن يتزوج المرأة رجال أقل من العشرة، فتحمل ولد فتنسبه إلى من شاءت من هؤلاء الرجال.

(٣) **زواج البغايا** وهو أن يكون للمرأة بيت معروف، فيأتيها من شاء من الرجال بلا عدد، حتى إذا حملت وولدت، جمعت من يعرفون الشبه بالفراسة، ويسمون القافة، ثم دعت الرجال، فينسب هؤلاء القافة الولد، إلى أقربهم شبيهاً إليه من الرجال.

ولما كانت المحافظة على النسل، وإثبات النسب في الشريعة الإسلامية أمراً منضبطاً، وله قواعده وأركانه، فقد أبطلت الشريعة كل الأنواع السابقة من الزيجات، وجعلت الزواج دائماً غير مؤقت بوقت معيّن، إذ ليس المقصود في الشريعة هو قضاء الشهوة فحسب، بل المقصود هو حصول النسل وبقاؤه، ودوام الزواج يضمن رعاية النسل، وتربية الأطفال، ولما كان الأمر

كذلك فقد أوجب الإسلام الإعلان عن الزواج حتى يعلم كل فرد من أفراد الجماعة، أن هذه المرأة صارت مقصورة على هذا الرجل.

ولما كان الأمر كذلك، فقد ثبت أن الزنا أمر قبيح ومحرم، وذلك لأمر كثيرة منها:

١- الزنا خروج عن منهج الله تعالى وضوابطه ومعاييره، التي حدّها في حفظ النسل، وتربية الأطفال، وإثبات النسب.

٢- الزنا ينشأ عنه أطفال لا راعٍ لهم، فينشأون مشرّدين في أغلب الأحوال، دون أن يرعاهم أو يربّيهم أحد، وهم إذا بقوا أحياء كانوا في حالة صغرهم عالية على المجتمع، وكانوا مجرمين في كبرهم.

٣- الزنا يؤي في كثير من الأحيان - إذا حملت المرأة - إلى إزهاق أرواح الأطفال، حيث تلقيهم أمهاتهم خوفاً من العار، دون أن تأبه لحياتهم أو موتهم.

٤- الزنا يمنع تكاثر الأمة وزيادة النسل، وهو أمر مقصود في الشريعة، وذلك لأن كثرة الزنا تزهّد الإنسان في الزواج، وتنفّر من أعبائه.

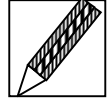
٥- الزنا يفكّك الأسر القائمة، إذ إنه اعتداء على أغراض الغير من ناحية، وخيانة عظمى للزوج أو الزوجة من ناحية أخرى، فهو لأجل ذلك أمر منافٍ للفطرة والعقل الصحيح^(١).

٦- الزنا ينقل الأمراض وبه تتجدّد الأمراض، وقد ظهر السيلان والزهري، ثم كانت الطّامة الكبرى في طاعون القرن العشرين وما بعده " الإيدز"، وفيروس الإيدز كما هو معلوم يدخل إلى جسم الإنسان عبر الاتصال الجنسي وغيره، وسرعان ما يبحث عن خلايا لتستضيفه، ثم تستعدّ هذه الفيروسات لمعركة شرسة مع الخلايا الثانية التي هي المسئول الأول في جهاز المناعة، فيفقد الجسم قدرته على التصبّي للأمراض الميكروبية، فيظلّ حاله كذلك حتى يموت صاحبه متأثراً بذلك (شنان: ٢٠٠٣ م). ولأجل ذلك يقول الرسول (ع): " لم تظهر الفاحشة في قوم قط، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع، التي لم تكن في أسلافهم الذين

(١) قبل ما يقارب الأربعة عقود حكم قاضي بريطاني حكماً منافياً للعقل والفطرة على زوج ضبط زوجته مع صديق له فحكم القاضي على الزوج بوضعه تحت المراقبة لمدة ثلاث سنوات، وقال القاضي للزوج معلقاً بعد أن حكم عليه: "يجب أن تتعاد هذه الأفكار العصرية أن مشكلتك أنك عنيف الفكر لم يعجبك أن زوجتك ضبطت متلبسة مع واحد من أفضل أصدقائك، إنك الآن تعيش في عام ١٩٦٩م" أنظر المقاصد العامة للشريعة الإسلامية لحامد يوسف العالم ص ٣٩٧.

مضوا^(١) وقد أّت إشاعة هذه الفاحشة إلى ظهور مرض الإيدز الخطير، وقد انتشر الزنا عند الغربيين في إطار البحث عن الحرية الفردية، والتحرّر من قيود الدين، وقد تبلور ذلك في الفلسفة التي سادت في عصر النهضة وما بعده، ثم بلغت الحرية الجنسية ذروتها بمذهب الحداثة وما بعد الحداثة، التي توسّعت فيها مفاهيم الحرية الجنسية والإباحية المطلقة، والإمعان في الحصول على المتعة الجنسية بكافة الوسائل.

تدريب (٩)



ضع دائرة حول الإجابة الصحيحة

(١) مقدمات الزنا

١. الخلوة بالأجنبية.
٢. تبرج النساء.
٣. إدانة النظر إلى النساء الأجنيات.
٤. كل ما ذكر أعلاه صحيح

(٢) يثبت الزنا

١. بالإقرار.
٢. بالحمل.
٣. بالشهود.
٤. كل ما ذكر أعلاه صحيح.

عقوبة الزنا

(١) سنن ابن ماجه ٣/٣٣٣ حديث رقم ٤٠١٩

قال تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ (النور: ٢)

وهذه الآية حكم عام لكنه مقصور على البكر، أي غير المتزوج من الرجال والنساء، أما الثيب فيختلف الأمر فيه

ولما كان الأمر كذلك فقد أتضح أن للزنا عقوبتين هما:

- (١) الجلد ثمانون جلدة، وهذا حكم البكر غير المتزوج ودليله الآية السابقة.
- (٢) الرجم بالحجارة وهذا حكم الثيب أي المتزوج، أو الذي سبق له الزواج، ودليله قوله (ع) " يا أنيس اغد إلى امرأة هذا فإن اعترفت فأرجمها فغدا أنيس عليها فاعترفت فأمر (ع) فرجمت^(١). وروي عن جابر بن سمرة " أن رسول الله (ع) رجم ماعز بن مالك ولم يذكر جلداً"^(٢).

الفرق بين زنا البكر والثيب

- هنالك فرق كبير بين زنا البكر وزنا الثيب، وإن كان الزنا في أصله واحداً وضرره واحد، ولكن لما كان هنالك فرق بين الثيب والبكر، فقد اختلف الحكم فيهما اختلافاً واضحاً وذلك للآتي:
- (١) الثيب في أغلب الأحوال - وإن لم يكن ذلك حكماً عاماً - يكون أكبر سناً، وأكثر نضجاً، وأرجح عقلاً، وأعلم بمخاطر الزنا من البكر.
 - (٢) زنا الثيب يكون في أغلب الأحوال إصرار على المعصية، لأن له ما يغنيه عن ذلك، إذا كان ما زال متزوجاً.
 - (٣) زنا الثيب تخريب لنظام الله في الزواج، وتشكيك للآخرين في قيمته، ومعلوم أن الشريعة منهاج وضع الله ضوابطه ومعاييره الدقيقة، وفي زنا الثيب خرق لهذا النظام الدقيق.
 - (٤) يتضمن زنا المرأة الثيب، التي لا زالت في عصمة زوجها خيانة عظيمة، لهذا الزوج، ومعلوم أن زنا المتزوجة وإن حملت فهو خفي غير واضح، بينما حمل البكر يدل دلالة لا لبس فيها على أن جريمة منكرة قد وقعت.

أسئلة تقويم ذاتي

(١) صحيح البخاري ٣/٣٥٩ حديث رقم ٢٥٤٩ صحيح مسلم ٣/١٣٣٥

(٢) مسند الإمام أحمد ٥/٩٦ حديث رقم ٢٠٩٣٩



- (١) ما الفرق بين زنا البكر وزنا الثيب؟
- (٢) ما هي الشروط التي يجب توفرها في ثبوت جريمة الزنا؟
- (٣) ما الفرق بين حمل الثيب وحمل البكر؟

تحريم اللواط

إذا كان الزنا أمراً قبيحاً، فإن اللواط لهو أكثر قبحاً وبشاعة، وذلك لأنه منافٍ للفطرة السوية، وهو شذوذ وانحراف عن الطبيعة، وقد ذم الله تعالى وعاب من فعل ذلك، بقوله تعالى: ﴿

إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ ۚ بَلْ أَنتُم مَّشْرُفُونَ ۚ

(الأعراف: ٨١)

وقال (ع) "لعن الله من عمل قوم لوط، لعن الله من عمل قوم لوط، لعن الله من عمل قوم لوط".

وإذا كان قوم لوط الذين دمر الله مدينتهم "سدوم"، وجعل عاليها سافلها، وأمطر عليهم الحجارة قد انحرفوا عن فطرة الله تعالى، التي فطر الناس عليهم، فمالوا إلى الذكور دون الإناث، فإن الحضارة الغربية السائدة الآن، قد نجمت عنها ثورة الحداثة التي تولدت عنها الممارسات غير الشرعية، بالصورة التي يندى لها جبين الإنسانية، ففاقوا فيها قوم لوط أنفسهم، الذين لم يكن لديهم سحر الثورة الجنسية المعاصرة، بآلياتها التكنولوجية والإعلامية، ووسائلها السمعية والبصرية الجذابة، المعضدة بوسيلة العلم والتدعيم النفسي، الذي تتلقاه من العلوم الاجتماعية العلمانية، كما لم يعرف في ممارسة قوم لوط أنفسهم، هذا القدر من الخلاعة والتهتك، الذي هو وصمة عار في جبين الإنسانية أجمع، والحق أن اللواط من أخطر الأمور على الإنسانية، ومن مخاطره الآتي:

- ١- اللواط جريمة بشعة للغاية، تخالف الفطرة السليمة والخلق القويم.
- ٢- اللواط أمر يعطل النسل الذي عملت الشريعة من أجل المحافظة عليه، وهذا التعطيل يكون في كلا الطرفين فاعلاً ومفعولاً كما هو معلوم.
- ٣- في اللواط من الأمراض ما لا يعلم خطورته إلا الله، ومن أخطر الأمراض المعروفة الإيدز، الذي هو مرض ناتج عن الممارسة الجنسية المنحرفة، التي يتعاطاها الشواذ

جنسياً، وقد كان اسم الإيدز عندما ظهر للمرة الأولى "GRID"، ويشير هذا المصطلح إلى "Gay - related immune Deficiency" أي نقص المناعة الناجم عن الممارسات الجنسية المثلية.

عقوبة اللواط

اختلف العلماء في حد مرتكب هذه الجريمة الغريبة، فمنهم من ذهب إلى أن حدّ الرجم، ومنهم من ذهب إلى أنه كحدّ الزنا، ومنهم من ذهب إلى أنه الحرق، ومنهم من ذهب إلى أن حدّ القتل بالسيف، ومنهم من رأى رميه من مكان عال، ومنهم من ذهب إلى أنه لا حدّ فيه وإنما فيه التعزير؛ وتفصيل ذلك كالآتي:

(١) الرجم

ذكر أحمد بن حنبل إلى أن حدّ مرتكب اللواط الرجم مطلقاً سواء أكان بكرًا أو ثيًّا بًا

(٢) حد اللواط كحدّ الزنا

من العلماء من ذهب إلى أن حدّ اللواط كحدّ الزنا، بمعنى أن المرتكب لهذه الجريمة يجلد ثمانين جلدة، إن كان بكرًا وإن كان ثيًّا بًا يرمم.

(٣) الحرق

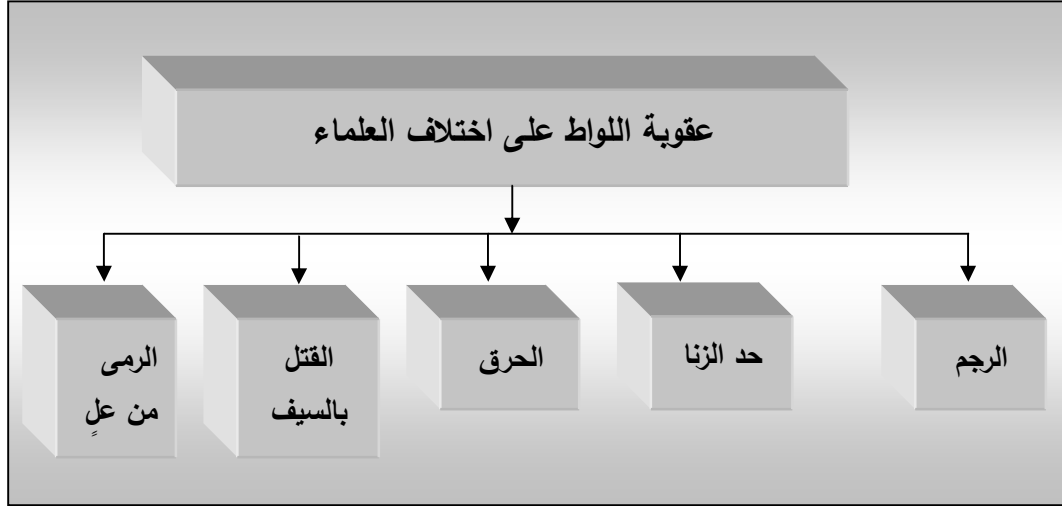
من العلماء من رأى أن حدّ اللواط هو الحرق، واستدلوا بما روى عن خالد بن الوليد، أنه وجد في بعض ضواحي العرب، رجلاً ينكح كما تنكح المرأة، فكتب إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فاستشار أبو بكر الصحابة، فكان على بن أبي طالب أشدهم قولاً فيه فقال: "ما فعل هذا إلا أمة من الأمم واحدة، وقد علمتم ما فعل الله بها أرى أن يحرق بالنار". فكتب أبو بكر إلى خالد بذلك فحرقه.

(٤) القتل بالسيف

ذهب بعض العلماء إلى أن حدّ مرتكب اللواط هو القتل بالسيف.

(٥) الرمي من مكان عال

ذهب بعض العلماء إلى أن مرتكب اللواط عقوبته، أن ينظر إلى أعلى بناء فيرمى منكساً "أي مقلوباً"، ثم يتبع بالحجارة (الصنعاني ١٣٧٩ هـ).



أسئلة تقويم ذاتي



١. اذكر دليلا من القرآن الكريم على حرمة اللواط.
٢. اكتب عن مخاطر اللواط.
٣. اختلف العلماء في حدّ مرتكب جريمة اللواط. وضح آراء العلماء.

تحريم القذف

إذا كانت الشريعة الإسلامية الغراء، قد عملت على المحافظة على المجتمع من مفسدات الزنا والردائل الجنسية، فقد عملت أيضاً على المحافظة على هذا المجتمع من عار الجنس المنفلت، الذي تأباه الفطرة السليمة، ولأجل ذلك منعت رمي الناس بجريمة الزنا، سواء صحّ هذا الرمي أو كان اتهاماً باطلاً، إلا إذا تجرّأ مرتكب هذه الجريمة ولم يراع لمجتمع المسلمين حرمة، فارتكب جريمته أمام أعين أفراد، حتّى توفّر منهم أربعة شهود، وفي هذه الحالة يعاقب هذا الجاني، بما حاول من نشر الفساد في المجتمع، وإلا فحسابه على ربه إن لم يره أحد.

ولما كان غرض الإسلام من تحريم القذف هو الستر، وعدم إشاعة الفاحشة في مجتمع المسلمين، فقد ذمّ الله تعالى الذين يحون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النور: ١٩)

ولتحقيق معنى الستر، اشترطت الشريعة العدد الكبير، وهو أربعة من الشهود، بل إن الشهود إن لم يوطنوا أنفسهم، ويتأكدوا من صحة اتهامهم عوقبوا على ذلك، وقد قال (ع) لهلال ابن أمية: " انت بأربعة شهداء يشهدون صدق مقالتك وإلا حدّ في ظهرك" (١)

وقد شهد عند عمر بن الخطاب، أبو بكر، وشبل بن معبد، ونافع بن الأزرق، على المغيرة بن شعبة رضى الله عنه بالزنا، فقال لزياد وهو الرابع بم تشهد؟ فقال: إني رأيت أقداماً بادية، وأنفاساً عالية، وأمرأ منكرأ" (السرخسي)

وفي رواية قال " رأيتهما لحاف واحد، ينخفضان ويرتفعان، ويضطربان اضطراب الخيزران" (السرخسي)

وفي رواية أخرى قال رأيت رجلاً أقعى وامرأة صرعى، ورجلين مخضوبتين، إنساناً يذهب ويحب ولم أر ما سوى ذلك" (السرخسي).

(١) (السرخسي: المبسوط: ٣٨/٩. في صحيح البخاري ٩٤٩/٣ حديث رقم ٢٥٢٦ صحيح ابن حبان ٣٠٣/١٠ حديث رقم ٤٤٥١ سنن

ابن ماجه ٦٦٨/١ حديث رقم ٢٠٢٧ سنن الترمذي ١٥٣٣١ حديث رقم ٣١٧٩

فقال عمر: " الله اكبر، الحمد لله الذي لم يفضح واحداً من أصحاب رسول الله (ﷺ)"
(السرخسي).

وإذا كانت الشريعة الإسلامية قد عملت على الستر، فإن الحضارة السائدة الآن كما هو معلوم، تسعى لإشاعة الفاحشة ونشر الزنا والرديلة، وقد كرّست وسائل الإعلام الغربية جهوداً جبارة، لصناعة الجنس في الرواية والأدب والإعلانات والأفلام، ولا شك أن الشباب المسلم الذي يتعرض لهذا التأثير القوي وإشاعة الجنس والفاحشة المقصود، لا يكاد يسعفهم الحال في تحري أي ضوابط وقائية أخلاقية، فيكون نتيجة ذلك انتشار جريمة الزنا والشذوذ.

وليس ذلك فحسب، بل عمدت وسائل الإعلام الغربية إلى تلطيف المفردات الجنسية المنفرة، فسّمت الزنا "الجنس مع شركاء متعددين"، وسّمت "الواط" بـ "الجنسية المثلية"، وقد جاء ذلك التعبير مرتبطاً عندهم، بتغيير في الاتجاهات النفسية والاجتماعية نحو الجنس.

ولم يقف الإعلام الغربي عند حد إشاعة الفاحشة وتلميع صورتها الشوهاء، بل إنه حاول تزييف الحقائق المتعلقة بأخطار هذه الممارسات، إذ نجده أتى في كارثة الإيدز بنظرية لا أساس لها من الصحة، وهي أن الإيدز بضاعة أفريقية قد سببها القرد الأخضر للإنسان الأفريقي، ثم انتقل إلى أمريكا.

والحق أن الإيدز لم يأت من أفريقيا، ولم يسببه القرد الأخضر، ولم يأت كذلك من مجرة فضائية مقتحماً عليهم الكرة الأرضية، ولم يصنع كذلك في أضاير المعامل الحربية الأمريكية، وإنما كان مرضاً جنسياً ناتجاً عن الممارسة الجنسية المنحرفة، التي يتعاطاها الأمريكيون الشواذ جنسياً. (شنان ٢٠٠٣ م).

وقد اقتنعت المؤسسات الأكاديمية الأمريكية تماماً، بالأسباب الحقيقية لانتشار الإيدز، إلا أن باحثيها قد لاذوا بالصمت، وأخفوا نتائج أبحاثهم تفادياً لسطوة الإعلام، وخوفاً من جمعيات الشواذ جنسياً، وجمعيات الضغط كما حدث للباحث سونانيد حين أعلن، أن نمط الحياة عند الشواذ هو وراء أزمة الإيدز، ويقول الباحث الأمريكي الشهير: "لقد أمعنت النظر والتحليل في المعلومات الطبية، فوجدت نظريات الإيدز مليئة بالثقوب الواضحة، والتناقضات المشوشة والمفارقات الواضحة؛ أنا لا أقول أكثر مما قال به الأدب الطبي عن الإيدز، ولكن الفارق الوحيد أنني أستطيع أن أقول ذلك جهره وعلانية على صعيد الحياة العامة، بينما لا يستطيع معظم الباحثين والعاملين في مجال الإيدز ذلك" (شنان ٢٠٠٤ م).

والحق أنه ما من أمة أو مجتمع تنتشر الفاحشة وتشيعها، إلا وقع عليها الويال والكوارث والأزمات والأوجاع التي لم يسبق لها مثيل.

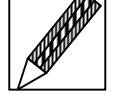
عقوبة القذف

جعل الله تعالى لرمي الناس بالزنا باطلاً حداً معيناً في القرآن، سواء أكان كاذباً أو كان صادقاً ولم يستطيع إثبات اتهامه، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤)

وقد ترتّب على القاذف - الذي لا يثبت قذفه بأربعة شهداء - ثلاث عقوبات في هذه الآية، وهي:

- ١- الجلد ثمانين جلدة.
- ٢- سقوط عدالته، وعدم قبول شهادته مرة أخرى، في أمر من الأمور.
- ٣- الحكم بفسقه، وخروجه عن التقوى وحد الاستقامة.

تدريب (١٠)



- (١) إشاعة الفاحشة لها صور مختلفة ضع إشارة (√) للصورة التي تشيع الفاحشة وإشارة (×) للصورة التي لا تشيع الفاحشة.
١. الصور الخليعة في المجالات.
 ٢. حفلات الرقص الجماعية.
 ٣. اختلاط الرجال بالنساء في الحج.
 ٤. تجمّع النساء في الشوارع.
 ٥. خروج النساء إلى صلاة العيد.
 ٦. المناظر الخليعة في التلفاز.
- (٢) ضع دائرة حول الإجابة الصحيحة:
- يجلد القاذف في الحالات الآتية:
١. إذا قلّ عدد الشهود عن أربعة.
 ٢. كانوا أربعة ولكن شك أحدهم في شهادته.
 ٣. كانوا أربعة، ولكنهم اختلفوا في المكان أو الزمان.
 ٤. كل ما ذكر أعلاه صحيح.

٥. المحافظة على مصلحة المال

إنّ من الحقائق أنّ المال ضرورة من ضروريات الحياة، التي لا غنى للإنسان عنها، في قوته ولباسه وسكنه، فالمال به يشبع حاجياته الضرورية والحاجية والتحسينية.

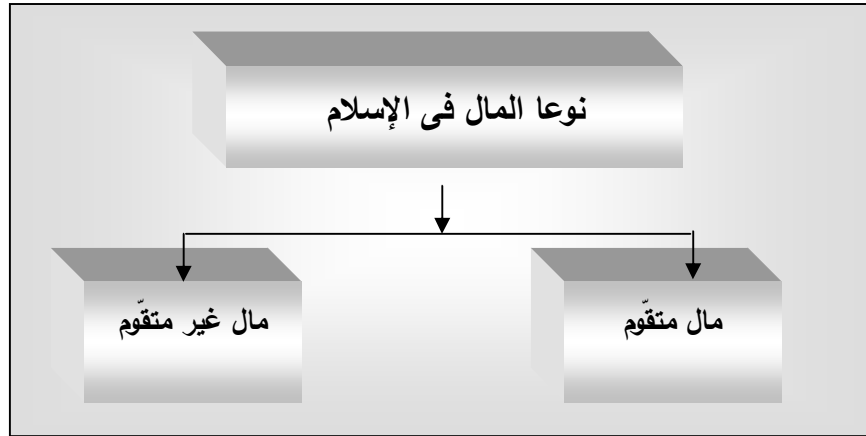
والشارع لم يحدّد للمال معنى خاصاً، كما حدّد معاني غيره من الألفاظ، كالصلاة والزكاة والحج والربا والنكاح... الخ. بل تركه لعرف الناس، ولذا درج أصحاب المعاجم اللغوية على القول بأنّ المال معروف.

قال فيه بعضهم : هو كل ما ملكته من جميع الأشياء، فكل ما يقبل الملك فهو مال، سواء أكان عيناً أو منفعة. وجاء في النهاية لابن الأثير: "المال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة، ثم أطلق على كلّ ما يقتني، ويملك من الأعيان."

وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل، لأنها أكثر أموالهم. والمال في اللغة اسم للقليل والكثير من المقتنيات. ويشمل العين والورق والأمتعة والبضائع والجواهر والمعادن والعقار والأنعام ونحو ذلك.

واختلف العلماء في معنى المال في الاصطلاح، إلا أن اختلافهم هو اختلاف عبارات، بين الوضوح والغموض، والشمول وعدمه، والمراد عند الجميع واحد، ولكن الشرع الإسلامي لا يعتبر كل مال صالحاً، بل من الأموال ما لا يباح الانتفاع به للمسلم؛ فالمال في الإسلام نوعان :
*مال غير متقوم وهو ما لا يباح الانتفاع به للمسلم، ولا يجوز له تملكه وادخاره كالخمر والخنزير ونحوهما، وملكية المسلم لذلك غير محترمة، ولا غرامة على من أتلّفه في يده، ولا حماية له في الشرع الإسلامي. ولا يباح هذا المال إلا في حالات العسر والاضطرار.

*مال متقوم وهو المال الذي اعترف الشارع بقيمته الذاتية، ويباح الانتفاع به، وهو مال محترم مصون، ومن تعنى عليه غرم وألزم بقيمته.



١.٥ أهمية المال

للمال أهمية كبيرة في تحقيق مصالح الدين والدنيا، ولا يمكن الاستغناء عنه بحال في ذلك، فمن أسباب أهميته الآتي:

١- المال عصب الحياة الذي به يكون توفير الضروريات، فهو وسيلة لاكتساب مصالح الدنيا والآخرة.

٢- المال قد يدخل في حيز المحافظة على النسل، إذ به يكون الزواج، وبه يكون تكوين الأسر، وتنشئة الأطفال وتوفير حاجاتهم، من مأكل ومشرب وملبس وغيره.

٣- المال قد يدخل في حيز المحافظة على النفس، إذ به يكون التطبيب، وبه تقوم المستشفيات والمراكز الصحية، وبه يكون غذاء الإنسان وسكنه الذي يقيه.

٤- المال قد يدخل في حيز المحافظة على الدين، سواء من حيث الوجود أو العدم، فمن حيث الوجود، فمعلوم أن بعض أركان الإسلام، لا تكون إلا بالمال نحو الزكاة فتطهر القلوب وتحفظ للمجتمع الإسلامي تماسكه، وبالمال أيضاً يكون الحج الذي لا يمكن أن يكون بغير ذلك، أما المحافظة على الدين من حيث العدم، فإن المال به يكون الجهاد، وبه تُعدّ الجيوش، وبه يكون زادهم وعتادهم، وبه تكون للأمة شوكة يخشى بأسها.

٥- المال قد يدخل في حيز المحافظة على العقل من حيث الوجود، إذ به يزدهر التعليم، وبه تنشأ مؤسساته، وبه تبنى العلوم التي تكون للأمة عزاً ومنعة وحماية.

نشاط



يقول الله تعالى في محكم كتابه ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا

وَأَسِيرًا﴾

(الإنسان: ٨)

ارجع لأحد كتب التفسير، واكتب شرحاً موجزاً لهذه الآية وسبب نزولها

موقف الإسلام من المال

المال ضروري لحياة الإنسان، وإذا تنبنا القرآن الكريم نجده تعرّض لذكر المال في كثير من الآيات، وفي معظمها يوحى بزم المال صراحة أو إشارة، كما جعل الغنى علة للطغيان في قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيْطَغَى ۖ ﴿٦﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى ۖ﴾

(العلق: ٦-٧)

ولكن ليس هذا الأمر على إطلاقه، فهناك ذم للمال، وهناك بيان أنه ضروري لحياة الناس، فإذا أمعنا النظر في الآيات القرآنية، التي تعرضت لذكر المال نلاحظ أمرين :

الأمر الأول: المال مخلوق لمصلحة الإنسان

إن المال كشيء مخلوق لمصلحة الإنسان وقياماً لحياته، لم يرد في معرض الذم، بل ورد في معرض الإنعام والامتنان كقوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ ۚ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعَيْنَبَّا وَقُضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَيْكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَتَعًا لَكُمْ وَلَا تَعْمِكُمْ ۖ﴾ (عبس: ٢٤-٣٢)

وفي آية أخرى توضح مصالح الأنعام والخيول والبغال والحمير، يقول الله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا ۖ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥﴾ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرْتَحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴿٦﴾ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٧﴾ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَخَلَقُوا مَا لَا تَعْلَمُونَ ۖ﴾ (النحل: ٥-٨)

في آية أعم من هاتين الآيتين قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ (الجاثية: ١٣)

الآيات التي تدل على إنعام الله على عباده بالأموال ومنافعها، فكُل ما في الكون خلق لهذا الكائن.

الأمر الثاني : مناط الذم يرجع إلى مسلك الإنسان

إن مناط الذم عند التحقيق، نجده يرجع إلى مسلك الإنسان، وذلك لأنه إما أن ينحرف في علاقته بالمال، سواء أكان كاسباً أو ملكاً أو متصرفاً، وإما أن يجعل المال غاية في ذاته، وفي كلا الحالتين يناقض مقصود الشارع بمسلكه هذا. فالقرآن يذم الشح والبخل والإسراف والتقتير، وكنز الأموال وصرفها في غير موضعها، والحصول عليها بطريقة غير مشروعة مثل التكسب بالربا، والتكاثر الذي يلهي الإنسان عن عواقب الأمور، فيصير جمع المال عنده غاية ومقصداً، وهذا بخلاف قصد الشارع في المال، لأنه جعله وسيلة لخيري الدنيا والآخرة.

وخلاصة القول، إن المال ضروري، وإنه خلق لمنافع الإنسان ومصالحه، فهو وسيلة لتحقيق مطالب الدنيا والآخرة ولا يذم لذاته، بل يذم لمسلك الإنسان به، لأنه قابل لتحصيل عمل الخير به أو الشر كذلك. وخير الناس من عرف فوائده وآفاته، لأن ذلك يدعوه إلى اجتناب الآفات والمضار. ومن هنا نفهم السر في ذكر القرآن للمال في معرض الذم، وذكره له في معرض المدح، فالذم والمدح يرجع إلى فعل الإنسان في المال.

موقف الإسلام من الملكية الخاصة:

الملكية الخاصة موجودة في كل الشعوب والأمم السابقة، وذلك لأن الملكية الفردية وطيدة الصلة، بفطرة الإنسان التي جبلت على حب التملك. وعندما جاء الإسلام ووجد الملكية الفردية أقربها، ولكنه أعطاها مفهوماً خاصاً، وهو مفهوم الخلافة، وأضفى عليها طابع الوكالة التي تجعل من المالك أميناً على الثروة، ووكيلاً من قبل الله تعالى، الذي يملك الكون وجميع ما يضمه من ثروات، ومتى ما تركز هذا المفهوم في ذهن المالك، فإنه يلتزم فرائض الله وحدوده المرسومة في سياسة المال، كما يلتزم الوكيل والخليفة دائماً بإرادة الموكّل والمستخلف.

ولما كان الإسلام هو خاتم الأديان والرسالات، لزم أن تمتد ظلال تعاليمه الاقتصادية إلى تنظيم ملكية المال، وتنظيم وسائل كسبه وتنميته وإنفاقه، لأنه جاء بعد انحراف اليهودية نحو

المادة، وانحراف المسيحية نحو الروح، فلا بد من إصلاح هذا الانحراف، بربط القيم المادية بالقيم الروحية والأخلاقية.

فمفهوم الخلافة موجه ومحرك بوصفه قوة فعالة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وفي سبيل غرس هذا المبدأ في نفوس المؤمنين، بنى الإسلام أموراً عديدة منها:

➤ ملكية المال لله.

➤ تسخير المال للإنسان.

➤ خلافة الإنسان في المال.

➤ تجريد الملكية من الامتيازات المغنوية.

➤ محاربة الغائية.

أولاً : ملكية المال لله

إنّ المال ملك الله، لأنه مالك لجميع ما في الكون، قال تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ (طه: ٦)
ملكية إحاطة وشمول.

ثانياً: تسخير المال للإنسان

سخر الله المال، وكلّ ما في الكون لمصلحة الإنسان، منّة وتفضلاً ؛ قال تعالى : ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (الجنّة: ١٢)

فهذه الآية توحى بأنّ الله تعالى، يمنّ عليهم في كتابه بالمأكل والمشرب والملبس والمنكح ونحو ذلك فذكر تفضله على عباده بالضروريات والحاجات والتحسينات، وذلك كثير في القرآن الكريم.

ثالثاً : خلافة الإنسان في المال

بعد إضافة الملكية الحقيقية إليه جل شأنه، أعلنهم بأنهم قد صاروا خلفاء له بجعله إياهم، فقال : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ ۖ وَلَا يُزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا ﴾ (فاطر: ٣٩)

فإنه مانح الخلافة لعباده، ولو شاء لانتزعها منهم كما قال تعالى : ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفَ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ ءَاخِرِينَ ﴾ (الأنعام: ١٣٣)

وطبيعة الخلافة تفرض على الإنسان، أن يتلقّى تعاليمه بشأن أخذ المال، والتصرف فيه ممن منحه تلك الخلافة. وقد قال تعالى : ﴿ ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَ أَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا هُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ (الحديد: ٧)

وقال أيضاً : ﴿ وَءَاتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَكُمْ ﴾ (النور: ٣٣)

ومن لوازم هذه الخلافة، أن يكون الإنسان مسؤولاً بين يدي من استخلفه، خاضعاً لرقابته في جميع تصرفاته وأعماله، وفي هذا يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي

الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ (يونس: ١٤)

هذا الأساس يستشعر الفرد والجماعة، المسؤولية في تصرفاتهم المالية أمام الله، لأنه المالك الحقيقي لجميع الأموال.

وقد أمر الجماعة أن تحجر على الفرد إذا لم يكن أهلاً للتصرف الحكيم في ماله لصغر أو سفه، وأن تمنعه من التصرف في ماله بشكل يؤتي إلى ضرر بليغ.



١. المال ملك لله، هات الدليل.
٢. سخر الله المال للإنسان، إستشهد على صحة المقولة بما ورد في القرآن الكريم.
٣. انت بدليل على استخلاف الله للإنسان في المال.

رابعاً: تجريد الملكية من الامتيازات المعنوية

جرد الإسلام الملكية المالية من كل الامتيازات المعنوية، التي اقترنت بوجودها على مر الزمن، فليست هي مقياساً للاحترام والتقدير، والقيمة الاجتماعية في العلاقات المتبادلة في المجتمع الإسلامي، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَرُّكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣)

خامساً: محاربة الغائبة

إن المال ليس غاية في ذاته، بل وسيلة لتحقيق مصالح الدنيا والآخرة، قال (ع): "ليس لك من مالك إلا ما أكلت فأفانيت، ولبست فأبليت، وتصدقت فأبقيت".

وقد حث الله تعالى على الإنفاق في سبيله، وجعل الإنفاق بمثابة القرض لله تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢٧٢)

وقال ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أضعافاً كثيرة﴾

وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (البقرة: ٢٤٥)

وبهذا المسلك الحكيم والأسلوب السليم، جعل الإسلام الملكية بعيدة عن الانحرافات. فجعلها في نسبة مزدوجة إلى الله عز وجل تارة، وإلى الإنسان تارة أخرى، والنسبة الأولى حقيقية والثانية إضافية، ولا تناقض بين النسبتين، فالشارع في نطاق المعنى يعترف بملكية المال لأحد الناس، ويعترف بحق المالك في الانتفاع بملكه، والتصرف فيه مدى الحياة وبعد مماته، وكل ذلك في حدود الأحكام والمبادئ الشرعية.

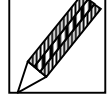
٢.٥ المحافظة على المال من حيث الوجود

أولاً : تداول المال

تداول المال بين أيدي الناس بمعنى أن يكون هذا المال متحركاً استهلاكاً أو استثماراً، والمال حقّ عام للأمة عائد عليها بالغنى، ولذا لزم تنظيمه بما يعود عليها بالنفع، ولأهمية "التداول" في الحياة الاقتصادية للأمة، لا بدّ من ذكر الوسائل التشريعية لتحقيق هذا المقصد، وهي :

١. منع الإسلام اكتناز الأموال.
٢. منع الإسلام احتكار السلع الضرورية.
٣. نهى الإسلام عن أن تكون الأموال متركزة، في أيدي فئة قليلة من الناس.
٤. تيسيراً للمداولة الشرعية، شرع الإسلام العقود والتصرفات، لنقل الأعيان والمنافع بمعاوضة.

تدريب (١١)



١. ماهما نوعا الإنفاق المذموم؟

٢. قال تعالى:

﴿وَأَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذِرْ تَبْذِيرًا

﴿إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ ۖ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ

كُفُورًا﴾ (الإسراء: ٢٦-٢٧)

ما هو طريق الإنفاق الذي وضحته الآية المذكورة؟

٣. قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا

كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ (الإسراء: ٢٩)

توضح الآية طريقة من طرق الإنفاق. ماهي؟

٤. قال صلى الله عليه وسلم: (ما من يوم يصبح فيه العباد، إلا

وملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط منفقا خلفا ويقول الآخر

اللهم أعط ممسكا تلفا)

يبين الحديث صفتين أحدهما حميدة والأخرى غير حميدة اذكرهما.

ثانياً: الوضوح

المراد بوضوح الأموال، أن تكون بعيدة عن مواطن النزاعات والخصومات والتضرر، ولتحقيق هذا المقصد شرع الإسلام التوثيق في العروض، والمعاملات المالية كالكتابة والإشهاد ونحو ذلك، فقال تعالى في شأن الكتابة :

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ

بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ (البقرة: ٢٨٢)

ايضاً : ﴿ وَلَا تَسْعَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا ﴾ (البقرة: ٢٨٢)
وقال عز وجل في شأن الإِشهاد ﴿ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ۖ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾ (البقرة ٢٨٢)

وقال عز وجل أيضاً ﴿ وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾ (البقرة: ٢٨٢)
وقال عز وجل في شأن الرهن: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنِ مَّقْبُوضَةً ﴾ (البقرة: ٢٨٣)

وقد أمر الله تعالى بالكتابة والإِشهاد وقبض الرهان، لمراعاة صلاح ذات البين ونفي التنازع المؤتي للفساد وضياع الحقوق، وقد قال النبي (ع): في بيان حسن النية عند أخذ أموال الناس: "من أخذ أموال الناس يريد أداءها آتى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله". وبهذه الوسائل جعل الشارع أمر الأموال واضحاً، وأبعده عن مواطن الريب والتنازع والخصام.

ثالثاً : العدل في الأموال

العدل في الأموال، هو وضعها موضعها الذي خلقت من أجله وأمر به الشارع الحكيم، فالعدل فيها يشمل تحري الحق في كسبها، وتأدية ما عليها من حقوق وواجبات دائمة، واتباع أرشد السبل في إنفاقها وتنميتها. وقد راعى الشارع تحقيق العدل في الأموال بمسلكين : الأول طلب الإنفاق المحمود :

وهو بذل ما أوجبت الشريعة بذله كالصدقة المفروضة، والإنفاق على النفس والعيال وغيره. وكذلك بذل ما كان بذله مندوباً في الشريعة كصدقة التطوع وإكرام الضيف وغيره.. الثاني طلب الكف عن الإنفاق المذموم، وهو ضربان هما:

- الإفراط وهو التبذير والإسراف وقد وضع الله لهذا الإسراف والتبذير تشريعاً للحجر على الأموال، على كل من لم يكن له عقل يفي بحفظ المال، سواء أكان السبب

هو الصغر أو السفه أو الجنون. وأوجب بذلك الولاية على أموال اليتامى، بقوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الَّتِي تَمَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ (النساء: ٦)

- والحكمة من مشروعية الحجر، هي المحافظة على الأموال، لأنها مخلوقة للانتفاع بها بلا تبذير أو إسراف.

نشاط



ناقش مع زملائك القول المأثور:
(لا خير في الإسراف، ولا إسراف في الخير)

ب- : التفريط وهو التقتير والإمساك، وقد بين القرآن الكريم، أن البخل والشح منهي عنه، لأنه تعطيل للمال عن أداء مهمته، وهي الوفاء بحاجة الناس.

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ (الحديد: ٢٤)

وقال: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۖ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (النساء: ٣٧)

﴿هَآأَنَتُمْ هَآؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ ۚ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَن نَّفْسِهِ ۚ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاءُ ۚ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ (محمد: ٣٨)

﴿ وَأَمَّا مَنْ نَحَلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَى ﴿٩﴾ فَسُنِّيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾ وَمَا

يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴾ (الليل: ٨-١١)

ولما نهى الله عن التبذير والإسراف و التقتير والإمساك، فإنه أمر بالاعتدال والتوسط بين الشح والإسراف، ووضع الأموال موضعها المناسب :

يقول عز وجل: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ

فَتَقْعَدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ (الإسراء: ٢٩)

ويقول أيضا: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

قَوَامًا ﴾ (الفرقان: ٦٧)

أسئلة تقويم ذاتي



١. ما هو المال الذي يعترف به الشرع؟
٢. ما حكم من تعدى على المال الذي له قيمة؟
٣. ما حكم من تعدى على المال غير المتقوّم؟
٤. ما هي وسائل التملك المشروعة للحصول على المال؟
٥. متي يكون المال وسيلة للخير؟
٦. متي يكون المال وسيلة للشر؟

٣.٥ المحافظة على المال من حيث العدم

لما كانت للمال في الشريعة الإسلامية أهمية كبيرة، فقد عملت الشريعة على حفظه من الزوال والعدم بالآتي:

☆ **تحريم السرقة.**

☆ **شرع عقوبة السرقة.**

☆ **تحريم الحرابة.**

☆ **شرع عقوبة الحرابة.**

وتفصيل ذلك كالآتي:

تحريم السرقة

إنَّ السرقة من الأمور التي تخل بالمروءة وتجلب العار لفاعلها، وهي تجعل مرتكبها محتقراً في أعين الناس، بحيث لا يحترمه أحد ولا يجلّه أحد، ولا يوقّره أحد، بل إنَّ الناس يتشائمون لمراه ويشمئزون من ملاقاته ومقابلته، كما لم يكن إنساناً معتاداً هذه الأمور، ومعلوم أن استباحة مال الآخرين من أسوأ الأمور، التي تعافها النفس السوية، ولأجل ذلك كانت السرقة من الكبائر في الشريعة الإسلامية، ومعلوم أنَّ لهذه السرقة الكثير من المساويء والعديد من الأضرار، ومن ذلك الآتي:

١- حيازة مال الغير من غير وجه حق، من شراء أو هبة أو غيره، وإنما تكون هذه الحيازة دون علم من صاحب ذلك المال المأخوذ، ودون إذن إذ يؤخذ خفية دون رضى.

٢- إغضاب الآخرين بأخذ ما تعبوا زمناً طويلاً في نيله واكتسابه، وهذا السارق يأخذ ما تعب فيه صاحبه دون تعب ولا مشقة، بل يناله بهذه الطريقة الخسيسة.

٣- ترويع الأمنين وإزعاج الناس دون سابق إشارة، إذ يأتئهم هذا السارق فجأة فيروّعهم ويقلّعهم.

٤- رما تعرض الناس للضرب من السارق، ورما تأذوا من أجل ذلك تأذياً بالغاً.

عقوبة السرقة

ترتبت على جريمة السرقة فى الشريعة الإسلامية عقوبة حدية، هي قطع يد السارق من الكف، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (المائدة: ٣٨)

وقد جاءت الشريعة بهذه العقوبة الشديدة، لأن السارق يتعدى على حقوق الغير، بصورة فيها استهانة بالآخرين وبحقوقهم، كما أن فيها من الترويع ما فيها، إذ ينهك الحرز، ويكسر ما أغلق، ولهذا أوجب الله تعالى فيه القطع دون المختلس والمنتهب، يقول ابن القيم: "إن السارق لا يمكن الاحتراز منه، فإنه ينقب الدور وينتهك الحرز، ويكسر القفل، ولا يمكن لصاحب المتاع الاحتراز بأكثر من ذلك، فلو لم يشرع قطعه لسرق الناس بعضهم بعضاً، وعظم الضرر، واشتتت المحنة بالسارق بخلاف المنتهب والمغتصب، فإن المنتهب هو الذي يأخذ المال جهرة بمرأى من الناس، فيمكنهم أن يأخذوا على يديه ويخلصوا حق المظلوم، أو يشهدوا له عند الحاكم، وأما المختلس فإنه إنما يأخذ المال على حين غفلة من مالكه، فلا يخلو من نوع تفريط يمكن به المختلس من اختلاسه، وإلا فمع التحفظ والتقيظ لا يمكنه الاختلاس، فليس بالسارق بل هو بالخائن أشبه" (ابن القيم).

أسئلة تقويم ذاتي



١. ماهي السرقة؟
٢. ما هي عقوبة السارق في الشرع؟
٣. ضع دائرة حول الإجابة الصحيحة.
- شروط إقامة حد السرقة :
١. أن يكون المال المسروق مملوكاً للغير.
٢. أن يكون المال مأخوذاً خفية.
٣. أن يكون المال في حرز آمن.
٤. أن يبلغ النصاب.
٥. كل ما ذكر أعلاه مجتمعاً.

تحريم الحرابة

الحرابة من الأمور التي تقطع الطريق، وتعطل حياة الناس في انتقالهم من مكان إلى مكان، ومن الممكن أن تعوق هذه الحرابة مصالح الناس الكبرى، ولأجل ذلك كانت من أكبر الكبائر واستحققت عقاباً شديداً، ومن مساويء هذه الجريمة البشعة الآتي:

- (١) أخذ مال الغير دون وجه حق.
- (٢) ترويع الناس وتخويفهم.
- (٣) إلحاق الأذى بالآخرين وقتلهم أحياناً.
- (٤) الحرابة قد تعوق المحافظة على الدين من حيث الوجود، إذ تمنع حركة الدعوة إلى الله، كما تمنع في بعض الأحيان حركة الحج، ومعلوم أن الدعوة والحج من الأمور التي تحافظ على الدين من حيث الوجود.
- (٥) الحرابة قد تعيق المحافظة على العقل وعلى المال، حيث إنها تمنع حركة طلاب العلم، ومعلوم أن العلم يؤخذ بالانتقال من مكان إلى آخر، كما تمنع حركة اكتساب المال وغير ذلك.

عقوبة الحرابة

الحرابة من الجرائم التي تهدد أمن الناس، وتعطل منافعهم التي تتوقف على الأسفار، والضرب في الأرض للابتغاء من فضل الله، ولهذا شرع الله تعالى للحرابة عقوبة شديدة قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾

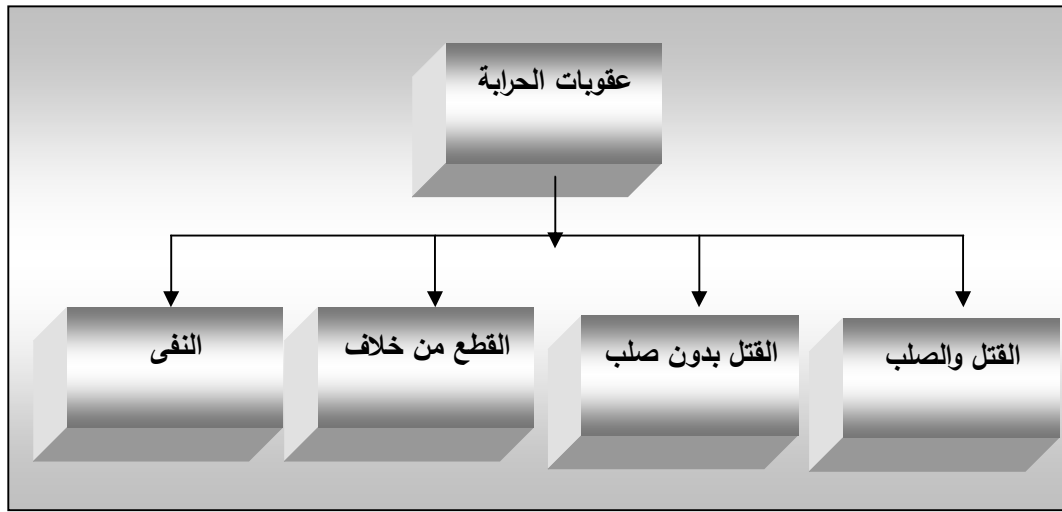
(المائدة: ٣٣)

وبهذه الآية يتبين أن للحرابة عقوبات مختلفة هي:

- (١) القتل والصلب، وفي هذه الحالة يكون المحارب قاتلاً وأخذاً للمال.
- (٢) القتل بدون صلب، وفي هذه الحالة يكون المحارب قاتلاً دون أخذ المال.
- (٣) قطع اليد والرجل من خلف، وفي هذه الحالة يكون المحارب أخذاً للمال بدون قتل.

(٤) النفي من الأرض، وفي هذه الحالة يكون المحارب يخيف الطريق دون قتل أو أخذ مال.

وبهذا التقسيم صرح ابن عباس رضى الله عنه فما روى عنه حيث قال: " إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً نفوا من الأرض" (الشوكاني).



جدول توضيحي تقريبي لحفظ الضروريات الخمس^(*)

الضروريات الخمس	الحفظ على المستوى الضروري	الحفظ على المستوى الحاجي	الحفظ العدمي	الحفظ التحسيني
	الحفظ الوجودي	الحفظ العدمي	الحفظ الوجودي	<ul style="list-style-type: none"> - تحريم الابتداء. - تحريم مـوالاة الكافرين، والتشبه بهم.
الدين	<ul style="list-style-type: none"> - أصول العقائد. - أصول العبادات. - الدعوة إلى الله. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحريم الكفر والدعوة إليه. - قتل المعلن بردته. - الجهاد. 	<ul style="list-style-type: none"> - فروع العقائد ومدعماؤها. - تفاصيل العبادات. - رخص العبادات 	<ul style="list-style-type: none"> - تحريم جميع صور الإضرار بالجسم - القصاص في الجراح. <p>ويدخل فيه كل ما يتضمن مصلحة تحسينية</p>
النفس	<ul style="list-style-type: none"> ضرورة تناول الحد الأدنى من الطعام والشراب بمقتضى الغريزة والشرعية. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحريم القتل. - القصاص - مشروعية الدفاع عن النفس. 	<ul style="list-style-type: none"> - شهوة الأكل والشرب - مشروعية التوسع فيهما من غير إسراف. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحريم أسباب الزنا ومقدماته. - معالجة أسباب الشقاق والطلاق.

^(*)الدكتور أحمد الريسوني، حلقة نقاش تجربة جامعة الجزيرة في تدريس مادة مقاصد الشريعة الإسلامية، معهد إسلام المعرفة، الثلاثاء ١٨ جمادى الآخرة ١٤٢٣هـ.

النسل	<ul style="list-style-type: none"> - ضرورة الزواج - وجوب حضانة الأبناء. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحريم الإختصاء - تحريم الزنا. - تحريم الإجهاض 	<ul style="list-style-type: none"> - تمديد الحضانة إلى سن الكسب للذكر وإلى الزواج للأُنثى 	<ul style="list-style-type: none"> - محاربة الجهل والغفلة والقول بغير علم وبلا دليل. 	
العقل	<ul style="list-style-type: none"> - الحد الأدنى من وجود العقل مضمن في حفظ النفس لأنه جزء منها. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحريم كل المسكرات. - تحريم كل ما يعطل العقل كالكهانة ونحوها 	<ul style="list-style-type: none"> - الحض على التعقل والتفكير والتعلم والاعتبار 	<ul style="list-style-type: none"> - تحريم الإسراف والتبذير. - الحجر على السفه والصغير. 	
المال	<ul style="list-style-type: none"> - مشروعية كسب المال وتملكه. - مشروعية المعاوضات. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحريم السرقة والغصب ومشروعية الدفاع عن المال ولو بالقتل عند اللزوم. 	<ul style="list-style-type: none"> تحريم السرقة والغصب ومشروعية الدفاع عن المال ولو بالقتل عند اللزوم. 		

☆ ملاحظات عامة

- (١) وجود الحفظ المذكور مجرد أمثلة ونماذج.
- (٢) كل مرتبة هي امتداد وتنمة لسابقتها.
- (٣) هناك تداخل واشتراك بين وجوه الحفظ ومراتبه، وقد يكون بعضها حفظاً وجودياً وعدمياً معاً.
- (٤) ويكون ضرورياً بقدر، وحاجياً بقدر آخر، وبعضها قد يكون في طياته حفظ لعدد من الضروريات في آن واحد.

أسئلة تقويم ذاتي



ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة وإشارة (X) أمام العبارة الخطأ:

١. اشترطت الشريعة الإسلامية أربعه شهود لإثبات جريمة الزنا.
٢. سخرت أجهزة الإعلام الغربية المرأة لترويج منتجاتها.
٣. مرض الإيدز مصدره الأصلي أفريقيا.
٤. تثبت السرقة بالإقرار فقط.
٥. يقصد بالفساد إخراج الأمور عن وضعها الصالح.
٦. لا يصح أى عمل إلا بالإيمان.
٧. المال المنقوم هو الذى اعترف الشارع بقيمته الذاتية.
٨. الحراية من أكبر الكبائر.

*عزيزي الدارس أكمل العبارات الآتية بما يناسبها وفقك الله.

شروط إقامة حدّ الخمر :

(١) (٢) (٣)

الزنا أمر قبيح ومحرم، وله مساوئ عديدة منها.

(١) (٢) (٣)

للقذف ثلاث عقوبات هي :

(١) (٢) (٣)

لا يحل دم مسلم إلا بأحد ثلاث :

(١) (٢) (٣)

تتمثل أهمية العقل في أمور كثيرة منها:

.....(١)

.....(٢)

لولي المقتول ثلاثة خيارات هي :

.....(١)

.....(٢)

.....(٣)

الخلاصة

عزيزي الدارس إليك فيما يلي ملخصاً لأهم ما ورد في الوحدة

♦ حصر العلماء المقاصد الضرورية في خمسة، هي: حفظ الدين، و حفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، و حفظ المال.

♦ حاجة البشر إلى الدين، تتمثل في هداية العقول إلى الحق والخير، لأنه يوفر قواعد العدل والمساواة بين الناس، ويحفظهم من مزالق الأهواء والشهوات، وهو أيضاً ضروري للمجتمعات، إذ يحفظ نظامها، ويمنع تفككها، ويقضي على مفسدها وعللها وأمراضها، كما أنه يسمو بالإنسان فوق حاجاته الجسمية ونوازعه الأنانية، ويوثق الصلة بينه وبين خالقه تعالى. ثم إنه يث روح الأخوة بين الإنسان وبين من يشترك معه فيه، والدين يربط بين أفراد البشر جميعاً، ويهذب الطبيعة الإنسانية ويرقيها، ويضع لها الضوابط التي تلتطفها وتهذبها. وهو يحب الخير للإنسان، ويباعد عنه الكراهية، وإلحاق الضرر بالآخرين. ويبني في نفس معتنقه حب العدل والإخاء والمساواة، وكره الظلم والطغيان والتعالي، ويملأ القلب مودة ورحمة.

♦ المحافظة على مصلحة الدين من جانب الوجود، تكون بالإيمان بالله واليوم الآخر، وتأدية العبادات المفروضة: كالصلاة والزكاة و الصيام والحج.

♦ حافظت الشريعة على الدين من حيث عدم أيضاً بشرع الجهاد، والترغيب فيه، وتحريم الرِّبة، وشرع عقوبة الردة.

♦ الرِّبة عن الإسلام أخطر من الكفر الأصلي، ولهذا تشدد الإسلام في أمر الارتداد، وجعله محبطاً للأعمال الصالحة، وماحياً للحسنات.

♦ المحافظة على النفس من جانب الوجود، تكون برعاية الإنسان منذ مولده إلى مماته، إذ كلفت الشريعة الآباء برعاية أبنائهم، وعملت على ضمان هذه الرعاية بشرع الأحكام الملزمة. كما جاءت الشريعة للمحافظة على النفس الإنسانية من حيث الوجود، بمبدأ الحلال والحرام، ويرجع هذا المبدأ إلى تقدير المصلحة والمفسدة، ويعتبر معياراً للنفع والضرر، ولما كانت المنافع والمصالح الإنسانية لا يحيط بها العقل إحاطة كاملة، وأما يعلمها الله وحده

قد ثبت أنه لا محلل ولا محرّم إلا الله، إذ ليس للإنسان أن يحرم شيئاً أو يحلّه، إلا اعتماداً على أحكام الشرع وقواعده.

- ◆ المحافظة على النفس من حيث العدم، تكون بتحريم القتل، وشرع عقوبة قتل النفس.
- ◆ لولى المقتول ثلاثة خيارات، هي: القصاص أي قتل القاتل مثلما قتل المقتول، وذلك بواسطة الحاكم. أو الدية، وهي مال يؤدّيه القاتل إلى أولياء المقتول، أو العفو بلا مقابل.
- ◆ العقل يرشد إلى التوحيد والإيمان، وهو الذي يدلّ على صدق الدين وصحّته، ويشهد بأن خبر الدين مطابق تمام المطابقة لمخبره.
- ◆ المحافظة على العقل من جانب الوجود تكون بالتعليم، إذ إنّ العقل البشري كما يحتاج في نموه وبقائه إلى الغذاء، فإنه يحتاج وبدرجة ضرورية إلى العلم والمعرفة.
- ◆ المحافظة على العقل من حيث العدم بتحريم المسكرات، وشرع عقوبة تعاطي المسكرات.
- ◆ الخمر هي أم الخبائث، ومصدر كلّ الجرائم الاجتماعية، وقاتلة لكلّ فضيلة، وباعثة لكلّ رذيلة، وهي تثير ما عملت الشريعة على محاربتة والقضاء عليه، من العداوة والبغضاء، والتقاوس عن فعل الخيرات وغيرها، ومعلوم أنّ الإنسان إذا فقد عقله أو غاب أو لحدّ، لم يتمّز عن الحيوان أصلاً.
- ◆ اختلف العلماء في حدّ الخمر، فمنهم من رأى أن حدّها أربعون جلدة، ومنهم من رأى أن حدّها ثمانون جلدة، ومنهم من رأى أنه لا حدّ فيها، وأما فيها التعزير.
- ◆ النسل من المصالح الكبرى، التي لا غنى عنها في الحياة، ولأجل ذلك عملت الشريعة على المحافظة عليه، و يعمل على تكثير أمة محمد (ع)، وفي ذلك خير كثير وأجر.
- ◆ الجنس يؤدي إلى أصل عملت الشريعة على المحافظة عليه وهو النسل، إلا أنّ هذا الجنس إذا خرج عن منهاج الله تعالى، كان وبالاً وخراباً على الأمم والمجتمعات، ولأجل ذلك عملت الشريعة على المحافظة على هذا المنهاج بالآتي: تحريم الزنا وشرع عقوبته، وتحريم اللواط وشرع عقوبته، وتحريم القذف وشرع عقوبته.
- ◆ الزنا أمر قبيح ومحرّم، لأنه خروج عن منهج الله تعالى وضوابطه، ومعاييره التي حدّدها في حفظ النسل وتربية الأطفال وإثبات النسب، والزنا ينشأ عنه أطفال لا راع لهم.
- ◆ للزنا عقوبتان هما: الجلد ثمانون جلدة، وهذا حكم البكر، والرجم بالحجارة وهذا حكم الثيّب.

- ◆ حكم الذي يقذف الناس بالزنا كذباً من غير دليل الجلد ثمانين جلدة، وسقوط عدالته وعدم قبول شهادته مرة أخرى، ثم الحكم بفسقه وخروجه عن التقوى.
- ◆ المال عصب الحياة الذي به يكون توفير الضروريات، فهو وسيلة لاكتساب مصالح الدنيا والآخرة.
- ◆ بنى الإسلام في لمال أموراً عديدة، منها: ملكية المال لله، وتسخيره للإنسان الذي هو خليفة فيه، ثم تجريد الملكية من الامتيازات المعنوية، ومحاربة أن يكون هذا المال غاية في نفسه.
- ◆ منع الإسلام اكتناز الأموال، واحتكار السلع الضرورية.
- ◆ ترتبت على جريمة السرقة في الشريعة الإسلامية عقوبة حدية، هي قطع يد السارق من الكف لأن السارق يتعنى على حقوق الغير، بصورة فيها استهانة بالآخرين وبحقوقهم، كما أن فيها، من الترويع ما فيها إذ ينهك الحرز ويكسر ما أغلق.
- ◆ للحرابة عقوبات تختلف حسب حال المحارب، وهي: القتل والصلب، أو القتل بدون صلب، أو قطع اليد والرجل من خلاف، أو النفي.
- ◆ العقوبات في الشريعة ليست بنكاية، ولا تهدف إلى التشفي من الجناة والعصاة، وإنما غاية العقوبات فيها هو إلحاق الرحمة حتى بالعاصي، إذ سوف تهب العقوبة طبعه، وتؤدي في الغالب إلى صلاح حاله.

لمحة مسبقة عن الوحدة التالية

عزيزي الدارس،

وها نحن نستقبل الوحدة الرابعة والأخيرة في مقرر مادة مقاصد الشريعة، وموضوعها (علاقة المقاصد بالعلوم)، سنتحدث عن مجمل التصور الإسلامي، والمسلمات العقدية التي تولدت عنها المعرفة الإسلامية، ثم نتناول المفهوم الغربي والمسلمات العقدية التي تولدت عنها المعرفة الغربية.

وبعد ذلك نتعرض إلي تصنيف العلوم، والمداخل الإسلامية المقترحة المتخصصة لكل علم من العلوم. ونختتم الوحدة بموضوع مهم لكل طالب علم مسلم، وهو علاقة المقاصد الشرعية بالعلوم.

وبجّدك ومثابرتك، أخي الكريم، ستكون قد أكملت مقرر مادة مقاصد الشريعة، ونسأل الله أن ينفعك بها في الدارين.

والله الموفق وهو المستعان.

إجابات التدريبات

تدريب (١)

١. تطهير المال.
٢. نزع الغلّ من نفوس الفقراء.
٣. محاربة تكّدس المال.
٤. محاربة التضخم.
٥. دعوة للإعمار.

تدريب (٢)

- فرض الكفاية : إذا قام به البعض، سقط عن الباقيين مثل صلاة الجنازة.
- فرض العين : يجب علي كلّ شخص بعينه مثل الصلوات الخمس.
- أ. كل ما ذكر أعلاه صحيح.
- ب. كل ما ذكر أعلاه صحيح.

تدريب (٣)

١. جهاد بالمال.
٢. جهاد بالمال.
٣. جهاد بالنفس.
٤. جهاد بالنفس.
٥. جهاد بالمال.
٦. كل ما ذكر أعلاه صحيح.

تدريب (٤)

كل الوقائع التاريخية تنفي ذلك والدين الإسلامي شعاره: (لا إكراه في الدين)،
والسيف استعمل فقط لمحاربة الطغاة وردّ العدوان.

تدريب (٥)

- | القصاص ١ | الكفارة ٣ | الدية ٢ |
|---|-----------|---------|
| ١. تكون بالاعتداء على شريعته وعدله وسلمه، الذي شرعه الله على عباده، وأنزله
على رسوله صلى الله عليه وسلم. | | |
| ويشترط هنا ثلاثة شروط: | | |
| (١) أن يكون معهم سلاح يعتمدون عليه. | | |
| (٢) أن يكونوا في صحراء، أو في مكان لا تنفع فيه الاستغاثة. | | |
| (٣) أن يأتوا مجاهرة معتمدين على القوة. | | |

تدريب (٦)

١. كل ما ذكر أعلاه صحيح.
٢. التقرب إلى الله تعالى.

تدريب (٧)

- (١) أثر الخمر يمتدّ إلى ارتكاب الموبقات مثل الزنا والقتل.
- (٢) الشروط :- العقل فلا يحدّ مجنون - البلوغ. الاختيارية فلا يحدّ مكره - العلم بأن
ما يتناوله مسكر .

(٣) لا تجوز صلاة السكران.

تدریب (۸)

١. ٤٠ جلدہ. ٢. ٤٠ جلدہ

تدریب (۹)

أ. ٤ ب. ٤

تدریب (۱۰)

$$\sqrt{.6} \quad \times .5 \quad \sqrt{.4} \quad \times .3 \quad \sqrt{.2} \quad \sqrt{.1}$$

ب. ٤

تدریب (۱۱)

١. الإسراف، التفتير، ٢. النهي عن التبذير. ٣. البخل. ٤. الكرم والبخل.

مسرد المصطلحات

- **الدين:**
هو القواعد الإلهية، التي بعث الله بها الرسل، لترشد الناس إلى الحق في الاعتقاد، وإلى الخير في السلوك والمعاملة.
- **العقل:**
هو القوة الإدراكية في نفس الإنسان، وعن طريقها يدرك العلوم، ويتحصّل المعارف.
- **الوحي:**
جعله الله لإدراك حقائق الغيب.
- **فرض كفاية:**
إذا قام به البعض سقط عن الباقيين.
- **فرض عين:**
يتعيّن علي كلّ فرد القيام به.
- **الجهاد:**
قتال المسلمين للكفار ردّاً علي اعتدائهم.
- **الردة:**
الرجوع إلي الكفر بعد الوصول إلى الإيمان.
- **المنافق:**
من يظهر الإسلام ويبطن الكفر.
- **القصاص:**
قتل القاتل بواسطة الحاكم.
- **الدية:**
مال يؤدّيه القاتل إلى أولياء المقتول.
- **الحدّ:**
عقوبة حدّدها الشرع لإثم معين.

- **التعزير:**

عقوبة يحددها القاضي.

- **المال المتقوم:**

هو المال الذي اعترف الشارع بقيمته الذاتية، ويباح الانتفاع به، وهو محترم ومصون، ومن تعدى عليه غرم وألزم بقيمته.

- **المال غير المتقوم:**

هو مال لا يباح الانتفاع به للمسلم، ولا يجوز تملكه كالخمر والخنزير.

- **القذف:**

رمي الآخرين بالزنا دون دليل شرعي.

المراجع والمصادر

١. أحمد بن حنبل الشيباني، **مسند الإمام أحمد**، ط/ مؤسسة قرطبة.
٢. البخاري: محمد بن إسماعيل الجعفي، **صحيح البخاري**، تحقيق مصطفى ديب البغا، ط/ دار ابن كثير، بيروت، ١٩٨٧م.
٣. بريمة : محمد الحسن، **الظاهرة الاجتماعية ونظامها المعرفي في القرآن الكريم**، مجلة تفكر، م(١)
٤. البياضوي: عبد الله بن عمر الشيرازي، **تفسير البياضوي**، ط/ دار الفكر بيروت، سنة ١٩٩٦م.
٥. الترمذي، محمد بن عيسى، **الجامع الصحيح**، تحقيق أحمد محمد شاكر ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٦. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم،
 - **العبودية**، بتحقيق محمد بشير عون، ط١، دار البيان والمؤيد، دمشق ١٩٨٢م.
 - **العقيدة الأصفهانية**، تحقيق إبراهيم سعيداي، ط/ ١ مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٥هـ
 - **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**، ط/ مكة ١٤٠٤هـ.
٧. ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، ط/ دار الحديث القاهرة.
٨. أبو داود، سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داود**، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ط/ دار الفكر.
٩. الريسوني، أحمد،
 - **مقاصد الشريعة**، مجلة قضايا إسلامية معاصرة، العدد التاسع والعاشر، ٢٠٠٠م.
 - **نظرية المقاصد عند الشاطبي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
١٠. الزمخشري، جار الله محمود بن عمر، ١-، ط/ دار الفكر سنة ١٩٧٧م.
١١. السرخسي، محمد بن عيسى، **المبسوط**، ط/ دار المعرفة، بيروت ١٤٠٦هـ.
١٢. الإمام الشافعي، محمد بن إدريس،

- الرسالة، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط/ القاهرة.
- الأم، ط/ ٢ دارالمعرفة، بيروت، ١٩٩٣م.
- ١٣. الشوكاني : محمد بن علي، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، ط/ دار الجبل، بيروت، ١٩٨٢م.
- ١٤. الصنعاني، محمد بن إسماعيل، سُبُل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، تحقيق محمد عبد العزيز الخولي، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٧٩هـ.
- ١٥. العالم، حامد يوسف، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ط/ ١ المعهد العالمي للفكر الإسلامي ١٩٩٣م، وطبعة ثانية ١٩٩٤م.
- ١٦. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، ط/ ٣ دار الكتب المصرية.
- ١٧. الكاساني، علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط/ ٢ دار الكتاب العربي، بيروت ١٩٨٣م.
- ١٨. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ دار الفكر، بيروت.
- ١٩. المقدسي، ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، دار الفكر بيروت: ١٤٠٥هـ.
- ٢٠. النعيم، عبد الله محمد الأمين، التمكن الحضاري في المنظور القرآني، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الخرطوم: ١٩٩٩م.
- ٢١. النعيم، عبد الله محمد الأمين وجمال شريف، مصادر المعرفة الإسلامية، جامعة السودان المفتوحة الخرطوم: ٢٠٠٣م.